

الوسیط الالکترونی: مفهومه و خصائصه

إعداد

علي عبد الستار العاني

المقدمة

شهد العالماليوم توسيع وتنوع في وسائل الاتصال الحديثة ، وبسبب ثورة المعلومات التي أصبحت تجري المعاملات القانونية بصورة معاملات الكترونية تتم عبر وسائل الاتصال الحديثة ، ويتم التعاقد بين الطرفين لا يجمع بينهما مكان واحد ولا يعرف المتعاقدان أحدهما الآخر ، كما حققت هذه الوسائل التواصل وانجاز المعاملات بسهولة ويسر ، ولم يعد هناك مجال لأي دولة تريد أن تكون توأكـب العصر وتـسـير على خطى الدول المتقدمة في التـوـسـع باـسـتـخـادـ شبـكةـ الانـترـنـيـتـ والـوـسـائـلـ الـحـدـيـثـةـ فـيـ التـعـالـمـاتـ ،ـ وـبـفـضـلـ هـذـهـ الـوـسـائـلـ الـحـدـيـثـةـ لـلـاتـصـالـ أـصـبـحـ العـالـمـ عـبـارـةـ عـنـ سـوقـ وـاـحـدـ وـذـكـرـ عـنـ طـرـيـقـ الشـرـاءـ عـبـرـ الـاـنـتـرـنـيـتـ وـمـوـاـقـعـ التـجـارـةـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ ،ـ وـبـمـاـ أـنـ المـتـعـاـقـدـ بـحـاجـةـ إـلـىـ بـحـثـ عـنـ الـمـعـلـومـاتـ وـانـجـازـ التـعـاـقـدـاتـ وـالـصـفـقـاتـ ،ـ وـلـكـمـ الـهـاـئـلـ مـنـ الـمـوـاـقـعـ الـتـجـارـيـةـ فـقـدـ دـعـتـ الـحـاجـةـ إـلـىـ اـبـتـكـارـ بـرـنـامـجـ حـاسـوبـيـ ذـكـيـ يـمـكـنـ اـسـتـخـادـهـ لـاـنـجـازـ الـمـعـالـمـاتـ وـالـقـيـامـ بـإـعـالـمـ الـقـانـونـيـ لـحـاسـبـ الـشـخـصـ الـذـيـ يـسـتـخـدـمـ ،ـ وـيـطـلـقـ عـلـىـ هـذـاـ بـرـنـامـجـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ تـسـمـيـةـ الـوـسـيـطـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ الـذـيـ يـقـوـمـ بـدـورـ الـوـسـاطـةـ فـيـ الـمـعـالـمـاتـ وـكـوـنـهـ بـرـنـامـجـ الـكـتـرـوـنـيـ ،ـ حـيـثـ اـسـتـخـدـمـ الـبـرـامـجـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ فـيـ مـجـالـاتـ مـتـوـعـةـ وـأـصـبـحـ الـبـدـيلـ النـاجـحـ عـنـ الـيـدـ الـبـشـرـيـةـ فـيـ التـعـاـقـدـ ،ـ الـذـيـ اـنـشـرـ التـعـاـقـدـاتـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ وـخـاصـةـ فـيـ مـجـالـ التـجـارـةـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ الـتـيـ شـهـدـتـ نـمـوـاـ مـتـصـاعـدـ ،ـ بـحـيثـ أـصـبـحـ التـجـارـةـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ تـشـكـلـ نـسـبةـ كـبـيرـةـ مـنـ حـجمـ التـجـارـةـ الـدـولـيـةـ وـالـدـاخـلـيـةـ .ـ

لـذـاكـ جـاءـتـ رـغـبـتـناـ الشـدـيـدةـ فـيـ درـاستـنـاـ مـقارـنـهـ مـعـ ماـ وـرـدـ فـيـ التـشـريـعـاتـ وـالـقـوانـينـ الـخـاصـةـ وـالـاـتـفـاقـاتـ الـدـولـيـةـ التـيـ انـقـدـتـ سـوـاءـ عـلـىـ مـسـتـوىـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ أـمـ عـلـىـ مـسـتـوىـ الـمـنـظـمـاتـ الـإـقـلـيمـيـةـ ،ـ مـرـاعـيـاـ فـيـ ذـلـكـ خـصـوصـيـةـ الـتـعـالـمـاتـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ وـاـخـتـلـافـهـاـ عـنـ الـمـعـالـمـاتـ الـقـلـيـدـيـةـ ،ـ وـأـحـکـامـهـاـ وـبـيـبـنـ ماـ وـرـدـ مـنـ أـحـکـامـ فـيـ الـقـانـونـ الـمـدـنـيـ الـمـصـرـيـ وـمـاـ وـرـدـ مـنـ أـحـکـامـ الـقـانـونـ الـمـدـنـيـ الـعـرـاقـيـ ،ـ كـمـ أـصـبـحـ مـنـ الـضـرـورـةـ الـحـتـمـيـةـ اـتـجـاهـ الـأـبـحـاثـ إـلـىـ تـسـليـطـ الضـوءـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـافـدـ الـجـدـيدـ مـنـ وـسـائـلـ الـتـقـنيـةـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ وـاـسـتـخـادـهـ فـيـ اـنـجـازـ الـتـعـاـقـدـاتـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ .ـ

ولـذـاكـ جـاءـتـ خـطـةـ الـبـحـثـ مـكـوـنـةـ مـنـ ثـلـاثـةـ مـبـاحـثـ :

- المـبـحـثـ الـأـوـلـ :ـ مـاهـيـةـ الـوـسـيـطـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ .ـ
- المـبـحـثـ الثـانـيـ :ـ خـصـائـصـ وـمـزاـياـ وـمـآـخـذـ التـعـاـقـدـ باـسـتـخـادـ الـوـسـيـطـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ .ـ
- المـبـحـثـ الثـالـثـ :ـ أـنـوـاعـ الـوـسـيـطـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ .ـ
- الـخـاتـمـهـ وـالـتـوـصـيـاتـ .ـ

المبحث الأول : ماهية الوسيط الإلكتروني

نتناول في دراستنا ماهية الوسيط الإلكتروني في مطلبين اثنين ،تعريف للوسيط الإلكتروني، (مطلوباً أول) ومن ثم إنشاء الوسيط الإلكتروني (مطلوباً ثانياً) .

المطلب الأول: تعريف الوسيط الإلكتروني ، سنبين في دراستنا أولاً تعريف الوسيط الإلكتروني كما ورد في التشريعات والقوانين وتعريف الفقهاء له:

أ: التعريف الفقهي : حيث يعرف بعض الباحثين الوسيط الإلكتروني بأنه (برنامج معد يتعرف نيابة عن شخص معين) وفي نفس الاتجاه يرى البعض بأن الوسيط الإلكتروني (هو برنامج من برامج الحاسوب الآلي يقوم بعمل معين نيابة عن الشخص الذي يستخدم الحاسوب الإلكتروني ويكون له في قيامه بهذا العمل قدر من الاستقلالية، فلا يتطلب قيامه بهذا العمل تدخلاً مباشراً من الشخص الذي يمثله^(١)، وهذين التعريفين يرتكزان على أداء المهمة الموكلة للوسيط لقيام بها ومن خلال هذين التعريفين يبرزان مسألة وجود النيابة للوسيط الإلكتروني (الوكييل) تخلوه القيام بالتصرفات القانونية لحساب مستخدمه (الموكل) .

ويركز بعض الفقه في تعريفهم الوكييل الإلكتروني على الهدف أو المهمة التي يقوم بها. ومن التعريفات التي قيلت في ذلك التعريف الذي قال به أحد الفئتين في شركة TBM حيث عرفه بأنه (برنامج يساعد الناس على القيام بأعمال لحسابهم)^(٢) ويُعرف كذلك على أنه (أى شئ لا يمكن أن يعمل في بيئته من خلال أجهزة إحساس Sensors وبتعرف في هذه البيئة من خلال مؤشرات Effects^(٣) ، ويفضل البعض في تعريفه للوكييل الإلكتروني التركيز على الخصائص التي

(١) آلاء يعقوب النعيمي: الوكييل الإلكتروني (مفهومه وطبيعته القانونية) بحث مقدم إلى مؤتمر المعاملات الإلكترونية، دولة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٨، ص ٤١١.

(٢) شريف محمد غانم: دور الوكييل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٢، ص ٢٠.

(٣) شريف محمد غانم: دور الوكييل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٢١.

يتمتع بها هذا البرنامج والتي تميزه عن غيره من البرامج بل والتي هي السبب في تسمية برنامج الوكيل الإلكتروني أو من التعريفات التي قيلت في هذا الصدد، الوكيل الإلكتروني، برنامج أو جزء مادي من كمبيوتر مثبت به برنامج Hardware of software يتميز بأربع خصائص الاستقلالية Autonomy والقدرة الاجتماعية Social Abili والقدرة على رد الفعل Reactivity والقدرة على المبادرة Activeness pro ، ويضيف بعض الفقه إلى التعريف السابق مجموعة أخرى من الخصائص مثل القابلية للتعديل Adaptive والتآقلم مع شخصية المستخدم Personalized والتعاون Collaborative والتحكم في الأهداف Goal oriented^(١) ، إلا أن هذا أمر افتراضي ولا يخلو من النقد ويصعب تصوره، لذا لجأ الكتاب إلى تعريف الوسيط الإلكتروني بعيداً عن هذه المهمة وذلك بابراز خصائصه الذاتية بالقول بأنه (برنامج من برامج الحاسوب الإلكتروني يتميز بخصائص أربعة في عمله حماية الاستقلالية والقدرة على التعامل مع غيره من البرامج أو الأشخاص والقدرة على رد الفعل والمبادرة)^(٢) إلا أن هذا التعريف قد أخفق في المهمة الموكلة للوسيط الإلكتروني وأنه اكتفى بسرد الخصائص المميزة للوسيط الإلكتروني.

ب: التعريف التشريعي ، لقد انتهت أغلب التشريعات القانونية المقارنة والمتخصصة بتنظيم موضوع التجارة الإلكترونية إلى وضع تعريف قانوني بالوسيط الإلكتروني حيث يذهب المشرع المصري إلى تعريف الوسيط الإلكتروني بأنه "أداة من أدوات أو أنظمة إنشاء التوقيع

(١) Wooldridge(m-j)and jenngs (N-R)intelligent

Agent:ECAI-g workshop on agen theories , Architecture and languages , Berlin , ١٩٩٥,p.٥

مشار اليه لدى شريف محمد غنام، دور الوكيل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية، المرجع السابق ص ٢٢.

(٢) Former (L):Agent and appropriation , available at:

.<http://forner.www.media.mit.edu/people/forner/julia/htm>

المشار إليه من قبل صدام فيصل المحمدي، الوسيط الإلكتروني ،بحث منشور مجلة حقوق البحرين، العدد الأول

الإلكتروني"^(١)، إذ نجد أن المشرع المصري في تعريفه للوسط الإلكتروني جاء تعريفاً مقتضباً وغامضاً ويخلط بين الوسيط الإلكتروني بصفته برنامج حاسوبي وبين الوسيط الإلكتروني والذي هو الآلات والأدوات التي تستخدم في إنشاء وبث وحفظ المقتنيات الإلكترونية كما يؤخذ في بعض التشريعات ، إنما أسمنته بالوكيل الإلكتروني وفي هذا الامر مخالف للحقيقة وماهية الوسيط الإلكتروني ، وقد انتقد تعريف - الوسيط الإلكتروني - كما ورد في القانون المصري لأنه خلط بين "الوسط الإلكتروني" و"الوسط الإلكتروني" فالوسط الإلكتروني يقصد به - حسب الرأي المذكور الآليات الإلكترونية التي تستخدم في إنشاء وبث وحفظ المحررات الإلكترونية أما الوسيط الإلكتروني فهو الشخص المرخص له بممارسة دوره بين المتعاقدين إلكترونياً ، وله إصدار الشهادات المعينة، وقد كان يجب على قانون التوقيع المصري أن يتضمن التعريفين^(٢) ، إلا أنه يرى البعض خلاف ذلك هذا الرأي في غير محله لأن التعريف الذي أتى به عن الوسط الإلكتروني، المقصود به هو الوسيط الإلكتروني أي أدوات إنشاء التوقيع الإلكتروني وليس شخصاً، إنما الشخص الذي يمارس هذا العمل، يطلق عليه مزود خدمات المصادقة الإلكترونية، كما ورد في المادة (٢) من القانون التونسي، وهو نفسه مزود خدمات التصديق حسب المادة (٢) من قانون إمارة دبي في شأن التجارة الإلكترونية^(٣)

أما المشرع العراقي فإنه عرف الوسيط الإلكتروني وحسب المادة (٢) من قانون التوقيع والمعاملات الإلكترونية العراقي على أن الوسيط الإلكتروني برنامج حاسوبي إذ عرفة بأنه "برنامج أو نظام إلكتروني لحاسوب أو آلة وسيلة إلكترونية أخرى تستخدم من أجل تنفيذ إجراء أو الاستجابة لإجراء بقصد إنشاء أو إرسال أو استلام رسالة معلومات^(٤) كما جاء تعريف الوسيط الإلكتروني بالتشريع السوداني الذي يقصد به برنامج الحاسوب أو آلة وسيلة إلكترونية أخرى تستعمل من أجل تنفيذ إجراء بقصد إنشاء أو إرسال أو تسليم رسالة معلومات دون تدخل شخصي.^(٥)

(١) قانون التوقيع الإلكترونية المصري رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤.

(٢) عبد الفتاح بيومي حجازى: إثبات المعاملات الإلكترونية عبر الإنترنوت، منشات المعارف، ٢٠٠٩، ص ٧٤.

(٣) عبد الفتاح بيومي حجازى: إثبات المعاملات الإلكترونية عبر الانترنوت ، المرجع السابق ص ٧٤ وما بعدها.

(٤) المادة (٢) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.

(٥) المادة (٢) من قانون المعاملات الإلكترونية السوداني لسنة ٢٠٠٧.

وذلك عرفه المشرع الأردني في قانون المعاملات الإلكترونية الأردني بأنه "برنامج الحاسوب أو أي وسيلة أخرى تستعمل من أجل تنفيذ أو إجراء أو الاستجابة لإجراء بقصد إنشاء أو إرسال أو تسليم رسالة معلومات من دون تدخل شخصي"^(١)، وأن المشرع الأردني استعمل عبارة مفادها أن الوسيط الإلكتروني هو نائب عن المنشئ إذا أورد بنص المادة (وسيط الكتروني معد للعمل آوتوماتيكياً بواسطة المنشئ أو بالنيابة عنه).^(٢)

بينما يذهب المشرع التونسي إلى أنه "مجموعة وحيدة من عناصر التشفير الشخصية أو مجموعة من المعدات المهمة خصيصاً لإحداث إمضاء إلكتروني"^(٣)، أما قانون إمارة دبي فقد ذهب إلى أن الوسيط الإلكتروني هو "برنامج أو نظام إلكتروني لحساب آلى يمكن أن يتعرف أو يستجيب لتعرف بشكل مستقل، كلياً أو جزئياً، دون إشراف أى شخص طبيعى فى الوقت الذى يتم فيه التصرف أو الاستجابة له"^(٤)، أما المشرع البحريني فإنه أطلق تسمية الوكيل الإلكتروني "وهو الشخص الذى يقوم نيابة عن شخص آخر بإرسال واستقبال وirth أو تخزين ذلك السجل الإلكتروني أو يقدم خدمات أخرى بشأن ذلك السجل الإلكتروني"^(٥).

أما المشرع الأمريكي فإنه ذهب إلى تعريف الوسيط الإلكتروني بأنه "برنامج حاسوبي أو إلكتروني أو أي وسيلة إلكترونية أخرى أعد لكي يبدأ عملاً أو الرد على تسجيلات إلكترونية أو

(١) المادة (٢) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني لسنة ٢٠٠١.

(٢) إن المشرع البحريني اكتفى جراءه لا يمكن انكارها انه استعمل مصطلح الوكيل الإلكتروني تعبرا عن هذه

الوسيلة للتعاقد، ووجه الجراه هو انه وعلى الرغم من امكانية القول بان المشرع لم يقصد ذلك صراحة.

اما مشرع امارة دبي ،استعمل تعابيرات المؤتمته(وسائل الكترونية مؤتمته)وكل ذلك (نظام معلومات الكتروني

مؤتمت)ويبدو لفظ (مؤتمت) هو مشتق لغوي معرب من الفظ الفرنسي(Automatique) او

الانكليزي(Automatic) وتتراوح الترجمة اللغوية لهذه المصطلحين الفرنسي والانكليزي بين ثلاثة الفاظ عربية

هي: ذاتي، تلقائي، او الي، وهو يكون حسب رئي المؤلف : ان التعاقد يتم دون تدخل بشري ، وانه بعيدا جدا عن

المعاني الثلاثة ، بل غربيا على اذن السادس العربي.

لمزيد ينظر: أسامة أبو الحسن مجاهد ، الوسيط في قانون المعاملات الإلكترونية، دار النهضة العربية ٢٠٠٧ ص

١٧٢

(٣) الفصل (٢) من قانون المبادلات التونسي الخاص بالمبادلات التجارية الإلكترونية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٠.

(٤) المادة (٢) من قانون إمارة دبي الخاص بالمعاملات والتجارة الإلكترونية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢.

(٥) المادة (١) من قانون المعاملات الإلكترونية لمملكة البحرين لسنة ٢٠٠٢.

أداء معين بصفة كلية أو جزئية بدون الرجوع إلى شخص طبيعي^(١) ، كذلك نلاحظ أن المادة (٤) من اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية عرفته على انه "نظام رسائل الكتروني" ، وأنه برنامج حاسوبي أو وسيلة إلية أخرى تستخدم لاستهلال إجراء ما أو لاستجابة كلية أو جزئياً لرسائل بيانات أو لعمليات تنفيذها ، دون مراجعه أو تدخل من شخص طبيعي في كل مرة يستهل فيها النظام إجراء ما أو ينشئه استجابة ما^(٢) ، أما الباحث عبد الله القاسمي فإنه عرف الوسيط الإلكتروني في التشغيل بكونه الموقع (البوابة) الإلكتروني الذي يعتمد مجموعة من التقنيات التي تمكن من نشر ومعالجة المعلومات بهدف تسهيل إلقاء العرض والطلب في سوق الشغل^(٣) .

ومن خلال الجمع بين التعريفات المتقدمة للوسیط الإلكتروني يعطينا تعريفاً جاماً للوسیط الإلكتروني والذي عرفه الدكتور صدام المحمدي " بأنه برنامج حاسوبي مُعد بوسائل إلكترونية لفرض تنفيذ إجراء معين أو الاستجابة لإجراء بشكل مستقل وبصفة كلية أو جزئية وذلك بإرسال أو تسليم أو تنفيذ رسالة بيانات إلكترونية، دون الحاجة إلى إشراف أو تدخل شخص طبيعي"^(٤) .

إلا أن رأينا يتحقق مع تعريف الدكتور صدام المحمدي للوسیط الإلكتروني على أنه برنامج حاسوبي اعد للعمل بطريقة معينة معده سلفاً، وبصفة مستقلة دون الحاجة إلى إشراف أو تدخل شخص طبيعي وله القدرة على المبادرة بانشاء او ارسال اوتسليم او تنفيذ رسالة بيانات الكترونية وله القدرة على رد الفعل، وأنه تعريف جامع إذ أنه مجموعة من الإرشادات والتعليمات التي تستخدم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في نظام معالجة المعلومات لكي تحدث

(١) المادة (٢، ٤٠١) من القانون الأمريكي الفيدرالي للمعاملات الإلكترونية الصادر عام ١٩٩٩

مانصه:

Electronic agent: means a computer program or an electronic or the automated mean used independently to initiate an action or respond to electronic records or performance in whole in part, without review or action by an individual.

منقول عن صدام المحمدي الوسيط الإلكتروني، المرجع السابق.

(٢) المادة (٤) اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية ٢٠٠٧،

(٣) عبد الله القاسمي ، الوسيط الإلكتروني في التشغيل، منشور على الموقع www.marocdroit.com/ تاريخ النشر ٢٧ سبتمبر ٢٠١١ .

(٤) صدام المحمدي: الوسيط الإلكتروني ، المرجع السابق .

نتيجة معينة ، كما انه بالعودة إلى تعريف الوسيط الالكتروني في اغلب التشريعات التي تطرقـت له ، نجد أن هذا البرنامج الحاسوبي يعمل بصفة مستقلة على وفق ما تم برمجته من قبل مالك برنامج الوسيط الالكتروني للقيام بنصرفـات محددة^(١) ، وبالتالي فإنه ليس لبرنامج الوسيط الالكتروني أن يخرج عن ما تم برمجته فيه حتى لو لم يكن هناك تدخل بشري فيه ، كما أن لهذه البرامج دور في القيام بارسال الرسائل واستلامها ومعالجتها بشكل آلي ، وكما نستبعد عن تسمية برنامج الوسيط بالوكيل الالكتروني كما ورد تسميـته في بعض التشريعـات.

(٣) محمود عبد الرحيم الشريفات ، التراضي في تكوين العقد عبر الانترنيـت ، دار الثقافة ، ط٢ ، ٢٠١١ ص ٧٨ .

المطلب الثاني : إنشاء الوسيط الإلكتروني

سبق وان ذكرنا بأن الوسيط الإلكتروني هو عبارة عن برنامج حاسوبي أعد للعمل بطريقة معينة أعدت سلفاً إذ لابد لكي يتم إعداده من خلال ثلاثة أمور وهي:

١- تهيئة البرنامج الحاسوبي الخاص بالوسیط الإلكتروني، وبرنامج الحاسوب هو مجموعة من الإرشادات والتعليمات التي تستخدم بطريقة مباشرة وغير مباشرة في نظام معالجة المعلومات لكي تحدث نتيجة معينة.

٢- قيام شخص قانوني، سواء كان شخصاً طبيعياً أو شخصاً معنوياً مثلاً بشخص طبيعي بنفسه او بواسطة من ينوب عنه، بتنصيب وإعداد برنامج الحاسوب للعمل بطريقة يحددها، وهو ما يبين صدور قرار إرادى مسبق بإنشاء برنامج إلكترونى، بتجهيز وإعداد وسيط إلكترونى للقيام بالعمليات الإلكترونية.

٣- أن يتم تشغيل الحاسوب وإعداده للرد بطريقة إلكترونية مستقلة حسب البرمجة التي تتم عليها ، وباستكمال هذه الخطوات الثلاثة، فإنه يصبح الوسيط الإلكتروني جاهز لأداء المهمة التي أعد لها وهي تنفيذ أو الاستجابة لتنفيذ إجراء إلكترونى عن طريق إرسال أو استلام أو تنفيذ رسالة بيانات إلكترونية بشكل كلي أو جزئي بدون تدخل أدمي^(١) ، إلا أنه مع ذلك تبقى وسائل التعاقد الإلكتروني متغيرة ومختلفة بحسب درجة استخدام الوسيط الإلكتروني في التعاقد، وما إذا كان هذا التعاقد يجري ب كامله عن طريق الوسيط الإلكتروني أو يوجد في جزء منه عنصر أدمي. وفي جميع الأحوال فإن التعاقد عبر الوسيط الإلكتروني لا يخرج عن إطار فرضيات ثلاثة هي^(٢):

أ- التعاقد بين إنسان ووسیط إلكترونى: وهو يعني أن التعاقد الإلكتروني سيتم بين الوسيط الإلكتروني من جهة وبين شخص طبيعي أحالة عن نفسه أو نيابة عن الشخص المعنى أو الغير من جهة أخرى. وفي هذا الاقتراب فإن الإنسان يتخذ جميع الخطوات الضرورية للتعاقد الإلكتروني كطرف أول، وتصدر القرارات الإلكترونية تتخذ بواسطة الوسيط المبرمج مسبقاً في الطرف الثاني ، ويستلزم هذا الشكل من التعاقد أن يكون

(١) صدام المحمدي، الوسيط الإلكتروني، المرجع السابق، وللمزيد ينظر د. آلاء النعيمي، الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق، ص ٤٢٧ وما بعدها.

(٢) (A) Michael (A) Business & Legal guide to online-international-law-Glassar legal works, ٢٠٠٠ , p. ١٦٥ . المشار إليها لدى صدام المحمدي، المرجع السابق.

الشخص الطبيعي على علم بها أو كان ينبغي عليه أن يعلم أن الوسيط الإلكتروني هو الذي سيتولى إبرام العقد من الجهة الأخرى⁽¹⁾.

بـ- التعاقد بين وسيطين إلكترونيين باتفاق مسبق (*A prior agree*)، وفي هذه الحالة يبرم العقد الإلكتروني وينفذ مباشرة بالكامل بواسطة برنامج الوسيط الإلكتروني وبدون تدخل شخصي من عنصر بشري، ولكن الصفقة هنا تتم في ظل افتراض علاقة سابقة مستمرة^(٢) أو تحت مظلة تنظيم اتفاقي للعلاقة التجارية بين الأطراف ومالكة أو مستغله الوسيط الإلكتروني كان يربط بينهما اتفاق إطار مثل: (*Le contract cadre*)^(٣).

(١) وهذا ما أقرته المادة (٤) من قانون إمارة دبي بقولها: ١- لا يجوز أن يتملك التعاقد بين وسائل إلكترونية مؤقتة متضمنة نظمي معلومات إلكترونية أو أكثر تكون معدة ومبرمجة مسبقاً ل القيام بمثل هذه المهام ويتم التعاقد صحيحاً ونافذاً منتجاً لأثاره القانونية على الرغم من عدم التدخل الشخصي أو غير المباشر لأى شخص طبيعى في عملية إبرام العقد في هذه الأنظمة. كما لا يجوز أن يتم التعاقد بين نظام معلومات إلكتروني مؤتمن يعود إلى شخص طبيعى أو معنوى وبين شخص طبيعى إذ كان الأخير يعلم أو من المفترض أن يعلم أنه ذلك النظام يستولى مهمة إبرام العقد وتنفيذ وتنصمن المادة (١١) من قانون المعاملات الإلكترونية البحرينى: (١- يجوز صياغة عقد عن طريق تواصل ما بين وكيل إلكتروني وشخصى أو ما بين تفاعل بين وكيلين إلكترونيين).

(٢) حيث تنص المادة (٥) من القانون الأردني على "تطبيق أحكام هذا القانون على المعاملات التي يتلقى أطرافها على تنفيذ معاملاتهم بوسائل إلكترونية" وليس شرطاً أن يتم التعاقد والتنفيذ بواسطة الوسيط إذ أن ذلك يجرى في العقود التي يمكن تنفيذها إلكترونياً عقود المعلومات أم العقود التي تتوجب تنفيذ مادي فلا يجري فيها التنفيذ وإنما يتم إبرامها فقط بواسطة الوسيط.

للمزيد ينظر: إبراهيم الدسوقي أبو الليل: الجوانب القانونية في التعاملات الإلكترونية، ط١، مجلس النشر العلمي، الكويت، ٢٠٠٣، ص ٦٣-٧٥.

(٣) لمزيد في عقود الإطار ينظر في الفقه الغربي:

Gatsi (G.): Le contract cadre, these preface, D. M. Beher-touch ais, Paris, U.L.G.D.J.
مشار الية لدى صدام المحمدي، المرجع السابق ١٩٩٦، N.L.P.Z, etc.

جـ- التعاقد بين وسيطين إلكترونيين أو أكثر وبدون اتفاق مسبق (Agree no prior) وهذا يتم التعاقد بدون تدخل بشري أيضاً وبدون وجود اتفاق سابق بين الأطراف. وهنا يقتصر وجود الوسيط الإلكتروني المبرمج لدى أطراف العلاقة على إبرام العقد فقط بدون تدخل من قبل الشخص مالك الوسيط^(١)

المبحث الثاني : خصائص ومزايا وأخذ استخدام الوسيط الإلكتروني

سوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب : نبين في المطلب الأول ، خصائص الوسيط الإلكتروني، والمطلب الثاني مزايا التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني، أما المطلب الثالث والأخير نبين فيه مأخذ التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني.

المطلب الأول: خصائص الوسيط الإلكتروني : سبق وان قلنا بان الوسيط الإلكتروني يتمثل بـ "برنامج حاسوبي مُعد بوسائل إلكترونية لفرض تنفيذ إجراء معين أو الاستجابة لإجراء بشكل مستقل وبصفة كافية أو جزئية وذلك بإرسال أو تسليم أو تنفيذ رسالة بيانات إلكترونية، دون الحاجة إلى إشراف أو تدخل شخص طبيعي". ومن هذا التعريف يمكن أن نستخلص مجموعة من الخصائص المميزة للوسيط الإلكتروني يمكن إجمالها في الآتى:

١- أن الوسيط الإلكتروني هو عبارة عن برنامج حاسوبي، وبرنامج الحاسوب هو مجموعة من الإرشادات والتعليمات التي تستخد被 بطريقة مباشرة وغير مباشرة في نظام معالجة المعلومات لكي تحدث نتيجة معينة.

٢- أن الوسيط الإلكتروني يعمل بشكل مستقل عن طريق نقل المعلومات إلكترونياً من جهة إلى أخرى باستخدام نظام معالجة المعلومات^(٢) ، وتعُد جميع برامج الحاسوب الآلي من قبل شخص متخصص في البرمجيات فيتم استخدام البرنامج وتنظيم طريقة عمله. فكل برنامج مدخلات معينة يعمل عليها وتحقق بنتيجة عمله مخرجات معينة، بحيث أن برامج الحاسوب الكتروني العادية تخضع إلى المدخلات التي يتم تلقيها من قبل الشخص المبرمج ، فإن

(٤)Jon & Michaelop, Cit., p. ١٦٦.

مشار إليه لدى صدام المحمدي، الوسيط الإلكتروني، المرجع السابق.

(٢) انظر صدام المحمدي: الوسيط الإلكتروني. المرجع السابق.

المخرجات التي تنتج عن عملها لا تتغير في كل مرة يعمل فيها^(١) ، وكذلك يوضح بعض الفقه صفة الاستقلال التي يتمتع بها برنامج "الوسيط الإلكتروني" بفكرة أن الحاسوب الآلى جهاز يعمل من خلال مدخلات Opt-in ومخرجات Opt-out وعملية تجرى على المدخلات التي تتخذ صورة بيانات أو برامج وكلما كانت هذه المدخلات ثابتة لا تتغير كلما تشابهت المخرجات التي يتحصل عليها من الجهاز ، ومن ثم يكون من السهل معرفة المخرجات بالتعرف على المدخلات ونوع العمليات التي تجرى عليها ، أما صفة الاستقلال في برنامج الوسيط الإلكتروني يجعل البرنامج يتحكم ويغير في مدخلاته في كل مرة وتسير ذلك أنه إذا كان من الصحيح أن البرنامج يعمل من خلال بيانات زوده بها المستخدم، إلا أن هذا البرنامج يستطيع تقديم مدخلات جديدة لنفسه من خلال ما تحصل عليه من بيانات سابقة من مستخدمين آخرين أو من وكلاء آخرين عن طريق تبادل البيانات معهم، وبمعنى أوضح ليست البيانات التي أعدتها المستخدم هي المدخلات الوحيدة التي يعمل البرنامج من خلالها، وإنما تضاف إلى هذه البيانات بيانات أخرى جديدة من واقع خبرة البرنامج كونها خلال أعماله السابقة^(٢).

(٢)Stan Franklin & art Glaesser, is it an agent or just a program? A taxonomy for autonomous agents available at: <http://www.msci.memphis.edu/franklin/agentprog.html>.

مشار اليه لدى : الاे يعقوب النعيمي ، الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق ص٤١٣.

(١) شريف محمد غمام: دور الوكيل الإلكتروني بالتجارة الإلكترونية، دار الجامعة الجديد، ٢٠١٢، ص٥٥.

٣- يتميز الوسيط الإلكتروني بالقدرة على المبادرة، حيث يقوم بإنشاء وإرسال أو تسلیم أو تنفيذ رسالة بيانات إلكترونية وهذه البيانات هي المعلومات التي إنشاؤها أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية أو مشابهة بما في ذلك تبادل البيانات الإلكترونية بواسطة نظام معالجة المعلومات الإلكترونية^(١) ، كذلك في كون الوسيط الإلكتروني باعتباره وكيل إلكتروني تعنى أن برنامج الوسيط لديه القدرة على المبادرة في أداء عمله واتخاذ قراره، ولا تكون أفعاله أو قراراته مجرد ردود أفعال أو مجرد استجابة لتغيرات البيئة التي يتواجد فيها، وتمكنه لهذه الصفة في الواقع من تقديم إيجاب لأحد الأطراف، ولا يقتصر دوره في قبول يقدمه إليه الغير^(٢).

٤- الوسيط الإلكتروني هو برنامج معد بوسائل إلكترونية، والوسائل الإلكترونية تعنى تقنية كهربية أو رقمية أو مغناطيسية أو بصرية أو إلكترومغناطيسية أو أي شكل آخر من أشكال التكنولوجيا يضم إمكانيات مماثلة لتلك التقنيات.

٥- من أهم خصائص الوسيط الإلكتروني القدرة على رد الفعل أي أن الاستجابة تصدر منه بصفة ذاتية ومستقلة كلاً أو جزءً وذلك دون الحاجة إلى تدخل من قبل شخص طبيعي أو حتى إشرافه^(٣) ، كذلك تعنى هذه الخصوصية أن الوسيط الإلكتروني قادر على إدراك وتميز البيئة الإلكترونية التي يعمل خلالهما، ويستجيب لأية تغيرات وتطورات تطرأ على هذه البيئة من حيث تغير المعلومات سواء في شكل ظهور منتجات جديدة أو انخفاض في الأسعار أو ظهور محلات افتراضية جديدة. ويمكن للبرنامج الاستفادة من هذه المعلومات الجديدة بتعديل عروض الشراء أو

(١) خالد ممدوح ابراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، رسالة دكتوراه ، جامعة الإسكندرية ، ٢٠٠٧ ص ٢٦٦.

(٣) شريف محمد غنام، دور الوكيل الإلكتروني بالتجارة الإلكترونية، المرجع السابق ص ٥٧.

(١) صدام المحمدي ، الوسيط الإلكتروني، المرجع السابق.

البيع التي يقدمها من حيث الثمن والضمانات وخدمة ما بعد البيع بحيث تأخذ في اعتبارها التطورات الجديدة في سوق الإنترنت^(١).

٦- أن المعاملات التي تتم بواسطة الوسيط الإلكتروني هي معاملات إلكترونية وهي تختلف عن المعاملات العادية لإنها معاملات يتم إبرامها أو تنفيذها بشكل كلي أو جزئي بواسطة سجلات إلكترونية والتي لا تكون من هذه الأعمال أو السجلات خاصة لأى مقاطعة أو مراجعة من قبل أى شخص طبيعى كما فى السياق العادى لإنشاء أو تنفيذ العقود والمعاملات^(٢).

المطلب الثاني : مزايا الوسيط الإلكتروني

إن استخدام الوسيط الإلكتروني قد ذاع وانتشر بصورة كبيرة جداً فلا تكاد تخلو أنظمة المعلومات والبيانات الخاصة بالمؤسسات الإلكترونية ومتاجر المعلومات والبيانات وحتى الخدمة منها من اعتمادها على الوسيط الإلكتروني في إجراء تعاملاتها مع جمهور عملائها، وصاحب ذلك تطور في مفاهيم وطرق التعاقد المستحدثة بحيث أصبح الأمر مختلفاً عما سبق في العقود الاعتيادية التي تبرم بين إنسان وأخر، حيث أصبحت التعاقدات تجري وبشكل متزايد إلكترونياً وبدون تدخل بشري ، وأخذت التشريعات القانونية تظهر لتنظيم هذه التعاملات في كثير من الدول التي انتشرت فيما هذا النمط من التعاقد عن بعد ، بل وأخذت الدول تتفق فيما بينها تحت مظلة الأمم المتحدة، وذلك باتفاقات عامة أخذت على عائقها تنظيم مواضع التجارة الإلكترونية وطرق اتباعها ومختلف المسائل المتعلقة بها^(٣) ، ويتميز الوسيط الإلكتروني Agent Intelligent عن الوسائل الإلكترونية Electronic Tools أو Intelligent Device

(١) شريف محمد غنام: دور الوكيل الإلكتروني في التجارة الإلكترونية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٢، ص ٥٣.

Jurewicz (A. – M.), Contracts concluded electronic agents, Op. Cit., p. ٥.

(٢) المادة (٢) من قانون دبي تحت مسمى المعاملات الإلكترونية المؤتممة ، والمادة (٢) من القانون الاردني ، والفصل (٢) من القانون التونسي تحت مسمى المبدلات الإلكترونية.

منقول عن : صدام المحمدي، الوسيط الإلكتروني ، المرجع السابق.

(٣) ومنها اتفاقية الأمم المتحدة (Unictral) للقانون النموذجي للتوفيقيات الإلكترونية عام ٢٠٠١

لأن الأخيرة تتمثل بأدوات يمكن استخدامها لإنجاز التعاقد الإلكتروني، وتستخدم بأداة وفعل مستخدميها ولا تعمل بصفة مستقلة، أبرزها الفاكس والبريد الإلكتروني والهاتف وبرنامج المحادثة وبرنامج التنزيل عند بعد والتعاقد عن طريق التعبير عن الإرادة عبر الموقع الإلكتروني^(١) ، وكما سبق بيانه فإن هذه الأدوات هي وسائل مهمتها تسهيل التواصل بين المتعاقدين وإيصال الإرادة التعاقدية بين الطرفين، وهي ليس لها قدرة ذاتية أو تلقائية للدخول في التعاقد أو تفيذه كما في الوسيط الإلكتروني الذكي ، وإنما يقتصر دورها على نقل مضمون الإرادة التعاقدية من متعاقد إلى آخر، فهي لا تتمتع بالقدرة على إبرام عقد لحساب شخص ما وإنما الشخص هو الذي يبرم العقد باستخدام هذه الوسيلة الإلكترونية لإنجاز التعاقد، وأيضاً يمكن أن تقيينا هذه الخصائص للتمييز بين الوسيط الإلكتروني الذكي، والوسيط عبر الشبكة الذي هو الشخص الذي يقوم نيابة عن شخص آخر بإرسال أو استلام أو تخزين رسالة البيانات أو تقديم خدمات أخرى فيما يتعلق برسالة البيانات هذه^(٢) ، ويتم استخدام الوسيط الإلكتروني من قبل أصحاب المتاجر الافتراضية لما له من دور كبير في تسهيل تعامل المتجر الافتراضي مع زبائنه عبر الإنترن特^(٣) ، حيث أصبح لاتصال يتم عبر الوسائل الفنية الحديثة

(١) أسعد عبيد الجميلي، صدام فيصل المحمدي: تكوين العقد بالوسائل الإلكترونية الذكية، بحث منشور جامعة البحرين، العدد الأول ٢٠١٤.

(٢)Tom (A) Robin (W): Can computer make the contract. Harvard journal of law and technology.

للمزيد انظر: خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني ، المرجع السابق، ص ١٦٦ .

(٣)Wooldridge & Jennings. Intelligent Agent Theory and Practice. Knowledge Engineering Review. Vol. ١٠, No. ٢ June ١٩٩٥ (Cambridge University, Press:

١٩٩٥). Also available at: <http://www.elec.gmw.acuk/dai/pubs/ker95>.

المشار إليه لدى: مجذ الدين محمد إسماعيل السوسوة. إبرام عقد البيع عبر الإنترن特، رسالة دكتوراه، عين شمس، ٢٠١٠، ص ٢٦٤.

(الوسیط الالکترونی) التي يسرت سبل الاتصال عن أو عبر المسافات Communication a "distance"^(١) ، ولذلك فإن التعاقد باستخدام الوسیط الالکترونی يتمتع بمزايا متنوعة من جراء استخدامه في التعاقد الالکترونی يمكن أن جملها بالآتي: ١- السرعة والدقة في إنجاز التعاقد. وتتحقق هذه الميزة عن طريق:

أ- تجنب الحاجة إلى البحث وتتوفر أكبر قدر ممكن من العروض عبر الشبكة الدولية، وتوسيع نطاق الأسواق التجارية، لأن العالم كله أصبح سوقاً مفتوحة للمتعامل بغض النظر عن موقعه الجغرافي، فبرنامج الوسیط الالکترونی الذكي يتتيح له أن يجوب الواقع الالکترونیة من داخل الشبكة وليس من خارجها، وهو يبحث عن السلعة^(٢) ، حيث يستغنى مستخدم الوسیط الالکترونی عن التفاوض أو التحاور الذي يكلف وقتاً وجهداً ثمينين في عالمنا اليوم، خصوصاً إذا لم يصل بعد كل هذا العناء أطراف التفاوض إلى نتيجة تفضي إلى التعاقد النهائي، مما يفرز إشكالات عديدة في العمل على نحو إثارة مسؤولية الطرف المفوض إذا ما انسحب من المفاوضات أو قطعها تعسفاً أو غير ذلك من الأمور التي تشكل عند إجراء عملية التفاوض، حيث يعمل الوسیط الالکترونی وفق البرنامج المعدل له سلفاً ويقوم بالبحث عن المقصود من العملية عبر صفحات الويب (We site) على شبكة الإنترنت، ويجرى إتمام العملية وفق البرنامج الذي أعده مالكه سلفاً^(٣).

ب- تقليل التفاوض والاقتصاد في الإجراءات، وذلك بالخروج من مرحلة المفاوضات وما تحتاجه من نفقات ووقت وجهد، لأن الوسیط الالکترونی الذي هو الذي سيقوم ببث رسائل البيانات عبر الشبكة الدولية، مما يعكس إيجاباً على التعامل لأن من شأن ذلك تقليل التكاليف^(٤) ، فالمتجر الافتراضي يمكن أن يتواصل باستخدام الوسیط الالکترونی مع آلاف الزبائن في وقت واحد، ومن غير الوسیط الالکترونی يحتاج صاحب المتجر

(٢) محمد السعيد رشدي ، التعاقد بوسائل الاتصال الحديثة (ومدى حجيتها في الإثبات) ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٨ ، ص ٥٢ وما بعدها .

(٣) أسعد عبيد الجميلي، صدام المحمدي: المرجع السابق، ص ٣٤، للمزيد انظر:

Emily m: Weitzenboeck, Introduction to the special issue on electronic agents, available at: <http://www.ijlit.oxfordjournals.org>.

(٤) صدام المحمدي: الوسیط الالکترونی ، المرجع السابق.

(٥) أسعد الجميلي، صدام المحمدي، تكوين العقد بالوسائل الالکترونیة الذكية، المرجع السابق، ص ٣٤ .

توظيف عدد كبير من الأشخاص للقيام بالتراسل مع الزبائن، فكل عملية أو زبون يحتاج موظف يرد عليه ويبرم معه للتعاقد، وهذا يؤثر سلباً على التجارة الإلكترونية، ويؤدي إلى إحجام العديد من المتاجر الافتراضية عن ممارسة البيع عبر الإنترنت، خصوصاً أن بعض المتاجر الكبيرة تستقبلآلاف الزبائن يومياً ، لذلك تجأ هذه المتاجر إلى الوسيط الإلكتروني لقدرته على التعامل مع عدد كبير من الزبائن في وقت واحد وإبرام التعاقد معهم ، بناء على المعلومات التي يزود بها مسبقاً من قبل صاحب المتجر الافتراضي^(١).

ج- السرعة في التنفيذ، حيث يمكن أن يجرى تنفيذ التعاقد الإلكتروني بذات السرعة التي يتم فيها إبرامه، ولا سيما عندما يكون محل الالتزام سلعة رقمية لكتاب رقمي أو مقطوعة موسيقية إلكترونية ، إذ يتم تسليم محل العقد عن طريق نقل البيانات عبر الشبكة العنكبوتية، ومن ثم خزنها في ذاكرة الحاسوب الإلكتروني للمتعاقد مباشرة^(٢).

٢- الدقة والموضوعية في إنجاز المهمة التي يراد من الوسيط الإلكتروني الذي إنجازها، ويتميز الوسيط الإلكتروني الذي بالدقة لأنها يقدم المعلومات والبيانات المطلوبة كما وردت في الواقع التجاري على الشبكة، واحتمالات تقديمها معلومات أو بيانات خاصة ضئيلة، كونه يتعامل معها بطريقة إلكترونية، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يتميز بالموضوعية لأن أي استجابة لإجراء أو تنفيذ لإجراء يقوم به الوسيط الإلكتروني الذي في إنجاز التعاقد يكون باتجاه الغرض الذي صمم من أجله، ولا يتصور أن يتصرف على نحو ينافي الغرض الذي وضع له، أو يمنع من تحقيقه لأي سبب ، وهنا يوازي بعض الفقه^(٣) بين الوسيط الإلكتروني الذي والوسیط الشخصى الطبيعي، "الوسیط عبر الشبكة" بالقول أنه من المحتمل أن تتعارض مصلحة الوسيط الشخصى الطبيعي ومصلحة التاجر، وقد يؤدي ذلك إلى أن يقدم هذا الوسيط مصلحة على مصلحة التاجر، لأن الأول يمكن أن تفترض فيه حسن النية بنفس القدر الذي تفترض فيه سوء.

أما الوسيط الإلكتروني الذي فلا توجد له مصلحة ولا يتحمل أن تكون له مصلحة في التعاقد الذي تجزيه لمصلحة مستخدمة، لأن الوسيط الإلكتروني ليس له نية حسنة أو سيئة،

(١) مجد الدين محمد إسماعيل السوسوة، ابرام عقد البيع عبر الانترنت، المرجع السابق ص ٢٦٥.

(٢) الاء يعقوب النعيمي ،الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق، ص ٤١٨.

(٣) أسعد الجميلي، صدام المحمدى: تكوين العقد بالوسائل الإلكترونية الذكية، المرجع السابق.

لأن النوايا تتطلب إرادة وإدراك وهما ينسبان إلى الشخص القانوني الطبيعي، لذلك أن الوسيط الإلكتروني ليس له هدف أو غرض إلا تحقيق المهمة التي أسندها له إنجازها مستخدمة، وهي تحقق مصالح مشغل الوسيط الإلكتروني الذي^(١) ، وفضلاً عن حسن النية، يصف القراء الوكيل الإلكتروني بالموضوعية، فأى قرار يتخذه الوكيل الإلكتروني بالتعامل، إن أحاز التعبير يكون باتجاه تحقيق الغرض الذي صمم من أجله ، ولا يتصور أن يتعرف على نحو ينافي الزمن الذي وضع له أو يمنع من تحقيقه لأسباب شخصية، وفي كل ذلك يفضل الوكيل الإلكتروني على الوكيل التقليدي^(٢).

-٣ توفر أكبر قدر من الثقة في السجلات التجارية ، لما تتمتع به تلك البرامج من الدقة حيث تنتج أنظمتها أو برامجها بناء قواعد بيانات مفضلة يمكن أن تمثل سجلات تجارية يمكن الاعتماد عليها في عدة تطبيقات تجارية أو قانونية وسواء بالنسبة لعمليات التفاوض فقط أو عمليات تكوين العقود، ولا يخفى ما لذلك من أثر فى خفض التكاليف بالنسبة لتكوين المعاملات وتوفير قواعد بيانات مثالية. مما يقللتكلفة المنتجات بالأمر الذى يؤثر بالنتيجة على أسعار تلك المنتجات أو الخدمات^(٣) ، وكذلك لا يمكن خداع الوسيط الإلكتروني خاصة من الناحية الحسابية، بالإضافة إلى دقة التزامه بما لديه من تعليمات مسبقة ضمن برنامج تشغيله، والتى لا يحيى عنها ولا يتجاوزها^(٤).

(١) أسعد الجميلى، صدام المحمدى، المرجع السابق.

(٢) Emily M. Weitzenboeck, Electronic Agents and the Formation of Contracts, Op. Cit

المشار إليه لدى : الاे يعقوب النعيمي ، الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق،ص ٤٢٢.

(٣) أسعد الجميلى، صدام المحمدى: تكوين العقد بالوسائل الإلكترونية، المرجع السابق ،ص ٣٥

Chavez (١٩٩٧)، Op. Cit.

(٤) صدام المحمدى: الوسيط الإلكتروني، المرجع السابق

Micholas. Ibid., p. ١٣٠.

- ٤- يتميز التعاقد عبر الوسيط الإلكتروني بالتنوع والانفتاح ، حيث تنوع الخدمات والسلع المعروضة بشكل لا حصر له ، وذلك لأنفتاح شبكة الإنترنت وعالميتها فالعالم كله سوف لما ينظم إليها الوسيط الإلكتروني ويحصل بها ، فهي تغطي كل دول العالم تقريباً في الوقت الذي تكون فيه متاحة للجميع للدخول فيما والتعاقد عن طريقها وهو أمر يستلزم وجود ما يتوسط بينهم لتزويدهم بمعلومات تتعلق بأمور التعاقد تضمن صحته وجديته وتوثيقه ، خاصة مع شيوع اختراع التعاملات الإلكترونية والاعتداء على أنها وسررتها^(١) ، وكذلك يفسح الوسيط الإلكتروني المجال واسعاً أمام المستهلكين للقيام بأمور أخرى ، والسعى إلى تحفيز علاقات اجتماعية أو فكرية أو ثقافية أو أية نشاطات أخرى خارج ميدان التعامل التجاري^(٢).
- ٥- إن عمل الوسيط الإلكتروني يجنب التعامل المباشر مع العملاء وما قد يولده ذلك من احتكاك أو مساومة يمكن أن تكون غير مجيدة ، وإزالة الطابع الشخصي للتقاويم ، وكذلك تجنب سوء الفهم الذي يمكن أن ينشأ بسبب وجود الاختلافات اللغوية والفارق الثقافي.
- ٦- ولابد من الإشارة إلى أن استخدام الوسيط الإلكتروني يمكن أن يخفف العديد من المشاكل القانونية المرتبطة بالتعاملات التقليدية ، فمثلاً يقضى على ما يسمى بالعقد النموذجي أو عقود الأذعان أو ما يسمى بعقود الاستثمار الموحدة التي يعدها التجار بأنفسهم ، بسبب المنافسة التي ستشهدها العروض التي تصاحب استخدام هذه الوسائل في التخفيف من غلواء تلك الاستثمارات أو هذا النوع من العقود بالنسبة للمستهلك ، حيث تقضى على قدرة التجار والمساومة على الاحتكار أو الاستغلال قوتهم التفاوضية المتفوقة على المستهلكين عند التعاقد ، لاسيما أنها تسهم في إنقاص عبء عقود الإذعان بالنسبة للمستهلكين ، وذلك عندما يصبح لهم قدرة على المناقشة والمساومة في المجال والربح للسوق عبر الإنترنت. وبالتالي فإن استخدام هذه الوسائل الذكية لن يكون بسبب عملية تطويرية أو ثورية وإنما هي الحاجة لها وللمزایا التي تتحققها بالنسبة للمتعاملين بها^(٣).

(١) إبراهيم الدسوقي أبو الليل ، الجوانب القانونية للتعاملات الإلكترونية ، ٢٠٠٣ ، ص ٧٣.

(٢) أسعد الجميلى ، صدام محمدى: تكوين العقد بالوسائل الإلكترونية ، المرجع السابق ، ص ٣٥.

(٣) Electronic Commerce Research: Kluwer Academic Publishers. Op. Cit.

المشار إليه لدى: أسعد الجميلى ، صدام محمدى ، تكوين العقد بالوسائل الإلكترونية الذكية ، المرجع السابق ص ٣٦

-٧- كذلك قد أفرزت التقنيات الحديثة أساليب متقدمة وبرامج عالية التقنية تمثل وسائل ونظم حماية إلكترونية جديدة بالثقة، وقد أدى انتشارها واستخدامها بشكل واسع إلى القضاء ولو نسبياً على عمليات التخريب أو القرصنة في كثير من صورها وأشكالها ، وقد تبنت المؤسسات والشركات العاملة في مجال التجارة الإلكترونية مفهوماً جديداً في الحماية يعتمد على بناء مستويات حماية متعددة تتكامل مع بعضها البعض في إطار واحد يحقق درجة تأمين معلوماتي مناسبة ضد كل أنواع التهديدات^(١).

حيث أصبحت هناك شركات متخصصة لديها الخبرة الضرورية لتنفيذ أنظمة الحماية، تعرف بالجدار النارى(Fire walls) وهي تقنية متقدمة لها القدرة على تصميم شبكات صعبة الاختراق وانظمة فعالة لكشف عمليات التسلل الغير الشرعي ، كذلك تعتبر تقنية (S P A) التي طورتها احدى الشركات العالمية المصدرة لبطاقات الأتمان (master card) بهدف حماية معاملات الدفع التي تتم على الانترنت ، بمثابة برنامج امني لدى الجهات المصدرة للبطاقات.^(٢)

هكذا انتهينا من ذكر أهم مميزات التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني والحقيقة التي لا يمكن إنكارها أنها بصدده برنامج ذكي Intelligent software يتصرف بشكل مستقل عن إرادة مبرمجة ومستخدمة، ويتصرف بصرفات مستقلة ويتميز هذا البرنامج بفضل خصائصه المتميزة عن باقى البرامج والأجهزة التي قد يستخدمها الإنسان للتعبير عن إرادته بعد أن يمنحها بيانات عن محل وكيفية التعاقد والائتمان وغيرها من البيانات، ثم تنفذ هذه البيانات إلكترونياً.^(٣)

(١) رافت رضوان ، عالم التجارة الإلكتروني ، دار النهضة ، ١٩٩٩ ، ص ١٠٨.

(٢) ثروت عبد الحميد، التوقيع الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٧ ص ٧٣ وما بعدها.

(٣) شريف محمد غنام: دور الوكيل الإلكتروني بالتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ١١٤.

المطلب الثالث : مأخذ التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني

بعد أن ذكرنا مزايا التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني ولما له من مزايا استخدامه بالتعاقد بقى أن نبين مأخذ التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني ، إن انتشار استعمال الوسيط الإلكتروني قد حمل معه تيارين مختلفين من الحماس والقلق. الحماس من أجل فتح باب جديد لحرية الاتصال بأشخاص لا يمكن الاتصال بهم في الواقع بسهولة، وإمكانية عقد صفقات تجارية وغيرها، أما القلق فمن أجل احتمال عدم تأمين الاتصالات أو انتهاك السرية عبر شبكة الإنترنت أو القيام بأعمال القرصنة، أو انتهاك حق الخصوصية *The right of privacy*، والاطلاع على البيانات الشخصية وحسابات البنوك وغيرها، واستخدامه في تجارة مشبوهة كالمخدرات وتجارة السلاح وعمليات بيع الأطفال، وأيضاً استخدام شبكة الإنترنت في النشاط التخابي والإضرار بأمن الدولة ، وذلك أنه من السهل عبر الشبكات الإلكترونية الوصول إلى معلومات سرية، وتتصل اتصالاً وثيقاً بخصوصية الإنسان، وهو أمر بالطبع يثير القلق والحيرة، ويزيد من حدته أن هذه المعلومات إذا ما تم تجميعها والربط بينها واستكمالها يمكن أن تظهر جوانب يضر كشفها وظهورها بمصالح بعض الأفراد بل ويأمن واستقرار الدولة نفسها^(١).

وكلما سبق الإشارة إليه أنه على الرغم من مزايا التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني إلا أن هناك بعض العيوب والانتقادات تصاحب استخدام هذا البرنامج. ومن هذه العيوب أنه لا يتوافق فيه الثقة والأمان الكاملين، فمن المتصور دخول القرصنة على برنامج الوسيط الإلكتروني والحصول منه على البيانات المالية والمعاملات التجارية للتاجر أو المستهلك واستخدامها بشكل خاطئ. ومن هذه العيوب كذلك أنه لا يأخذ في تقديره عن الاختيار. لأنه يبني رأيه على مجرد بيانات جميعها من الواقع العديدة من الشبكة أو من خبرته السابقة، وقد يُخدع برنامج الوكيل ويحصل على بيانات غير صحيحة وغير مطابقة للواقع^(٢)، وكما هو شأن المزايا ترد مساوى أو مأخذ التعاقد باستخدام

(١)David Johnston & Sunny Manda, Cyber law-what you need to know about doing business on time, second edition, ٢٠٠٢, p. ٨.

المشار إليه لدى: خالد ممدوح ابراهيم ، ابرام العقد الإلكتروني، رسالة دكتوراه ،جامعة الاسكندرية ، ٢٠٠٥

ص ١٥

(٢) شريف محمد غمام:دور الوكيل الإلكتروني بالتجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ١٢٦

الوسیط الإلكتروني إلى طبیعته الإلكترونيّة وإلى البيئة التي يعمل فی إطارها و هي أيضاً بيئة الإلكترونيّة، تمثل على وجه الخصوص بالإنترنت ولعل من أهم مساوئ التعاقد باستخدام الوسیط الإلكتروني ما يأتي:

١- عدم توافر الثقة والأمان الكاملين: تعد مشكلة الثقة والأمان مشكلة رئيسية في المعاملات التي تبرم عبر الإنترت، فالإنترنت بيئة مفتوحة عالمياً، وهذا ما يثير الخيفة كون من يتعامل من خلالها من أن تكون المعلومات التي يقدمها عرضة للإطلاع الغير من غير المخولين عليها. فقد يحصل شخص سى النية على معلومات ذات طبيعة سرية تخص المتعاقد كأرقام بطاقة الائتمان العائدة له ويسى استعمالها. ولا يقتصر الأمر على المعلومات والبيانات ذات الطبيعة البصرية ، فالبيانات الشخصية كذلك التي تحدد هوية المتعاقد بدورها قد تكون عرضة لـإساءة الاستخدام ، كمن يستغل هذه المعلومات لـإجراء تحويل غير مشروع للأموال ، بأن يتصل بمعرفة المتعاقد ويطلب منه إجراء تحويل من حساب المتعاقد لحساب آخر مدعياً أنه هو المتعاقد، ومدللاً على ذلك بما لديه من معلومات شخصية^(١).

كذلك تعرض البرامج الحاسوبية لعمليات القرصنة الإلكترونية أو التخريب الإلكتروني وهية عملية قرصنة البرنامج وتوصف بعملية النسخ غير المشروع لبرامج الغير (Unauthorized)^(٢). ويتمثل ذلك:

أ- تغيير محتوى البرنامج الخاص بالحاسوب المشغل للوسیط الإلكتروني، وهذا التغيير يتم من قبل بعض الهواة أو من قبل المحترفين تدفعهم في ذلك عوامل عدة منها الاستخفاف بالنظام الإلكتروني الشخصي أو المؤسسة، ويمكن أن تدخل اعتبارات المنافسة بين الشركات أو زعزعة الأمان الإلكتروني والمعلوماتي للمشروع او المؤسسة أو غيرها من الدوافع.

(١) آلاء بعقوب النعيمي، الوكيل الإلكتروني. المرجع السابق، ص ٤٢٣.

(٢) وقد وقعت باللونة الأخيرة عدة حوادث تبين مدى امكانية تعرض المراكز العسكرية لحوادث قرصنة معلوماتية(Hackers) والتي تمثل في اسرار الدولة والامن القومي للدول والمشروعات النووية والتكتنلوجية للأسلحة وخطط الحرب.... الخ، وان هذه المعلومات الاكثر رواجا في سوق المعلومات السوداء ، مثل تسرب المعلومات العسكرية الامريكية عن الحرب ضد الارهاب في افغانستان عام ٢٠١٠ وكذا السطو على اموال البنوك والمصارف من خلال التلاعب في كشوف وحسابات العملاء ونقل الارصدة من حساب لآخر. للمزيد ينظر: عبد الفتاح محمود الكيلاني، المسؤلية الناشئة عن المعاملات الإلكترونية عبر الانترنيت، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١١، ص ٢٧ وما بعدها.

بـ- إغلاق البرنامج الخاص بتشغيل الوسيط الإلكتروني أمام العملاء: وهذه الحالة يمكن أن تضرب مصدرين المعلومات أو مفسر النظم الإلكترونية المرتبطة بالحاسوب(الخادم) الرئيسي، حيث يقوم المهاجم بتشغيل الحاسوب الرئيسي بكم هائل من الرسائل والاستشارات التي تؤدي في النهاية إلى عدم قدرة الحاسوب الرئيسي على تلبية استفسارات المستخدمين الفعليين أو عدم تمكّن هؤلاء من الدخول أصلًا إلى برنامج الوسيط الإلكتروني وتعطيله، وبذلك يفشل الوسيط في المهمة التي جهز من أجلها^(١).

جـ- كما يمكن أن تستخدم مقار المعلومات الخاصة بالأشخاص الطبيعية أو المعنوية كقاعدة لتنفيذ الهجمات على موقع آخر، خصوصاً على مقار الشركات هو الأشخاص الذين لا يستخدمون أنظمة حماية إلكترونية جديرة بالثقة على نحو ما يعرف بالتجسس الإلكتروني،^(٢) وذلك الاختراق يكون في الغالب بشكل صورتين:

أما أولاًهما ، فهي تخريب البرنامج الإلكتروني الخاص بالوسيط، وذلك بتغيير محتواه أو إيقاف الخدمة فيه، أو الدخول على برنامج إدارة الوسيط الإلكتروني وإيقافها بالكامل، أو إحداث أخطاء في برنامج التشغيل الخاص بها.

أما الصورة الثانية ، فهي اختراق النظم الداخلية للمؤسسة أو الشخص مستخدم الوسيط الإلكتروني، وهو أقصى درجات الخطورة، إذ أن ارتباط البرنامج بالإنترنت يجعل الباب مفتوحاً على مصراعيه لتأثير الهوا والمحترفين إذ يستطيعون من خلاله النفاذ إلى الأنظمة الإلكترونية الخاصة بتلك الجهات والحصول على معلومات داخلية تخص أنظمة التشغيل الخاصة بها، يؤثر

(١) وفي هذه الحالة تصيب المؤسسات التي تعتمد على المقر في توفير الخدمة لعملائها وبالفعل فقد تعرضت شركة (America online) التي تعد من أكبر مقدمي خدمة الإنترت في أمريكا والعالم إلى توقف نظام البريد الإلكتروني لمدة ١٩ ساعة عام ١٩٩٦. الأمر الذي أثر بشكل مباشر على عملائها مما اضطرها إلى انتهاء سياسة جديدة نماثل بانتهاج احتياطي كامل لنظام البريد الإلكتروني لكل مستخدم بنسبة ١٠٠٪ مما يقلل من مخاطر التعرض لهجوم مماثل من هذا النوع في المستقبل. للمزيد يظر: رافت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، ١٩٩٩، ط١، ص٤٠١ وما بعدها.

(٢) من ذلك فشل احدى الشركات الأمريكية الكبيرة في مجال البرتوكول في المناقصات التي دخلت فيها حيث كانت ترسو المناقصات على شركة منافسة كانت تقدم اسعاراً اقل بدولارات بسيطة عن الشركة الأمريكية ثم تبين بعد ذلك ان هناك توصيات سرية على الحاسب الالي الخاص بها تسمح للشركة المنافسة بالتعرف على اسرار عروضها المتقدمة. للمزيد ينظر: عبد الفتاح محمود كيلاني، المسؤلية المدنية الناشئة عن المعاملات الإلكترونية عبر الانترنيت، المرجع السابق، ص ٢٨

سلباً على نشاطها وأعمالها، لأنه يمكن من خلال هذا الاختراق محو أو تغيير كافة البيانات الداخلية للمؤسسة أو الشركة^(١) ، وبذلك أصبح اختراق النظم الإلكترونية وبرامج تخزين ومعالجة البيانات والملفات الخاصة بالجهات المستخدمة لنظام الوسيط الإلكتروني من أكبر المشاكل التي تواجه مدربى المعلومات فى كافة الشركات والمؤسسات العاملة فى قطاع التجارة الإلكترونية.

٢- عدم قدرة الوسيط الإلكتروني للحركة: يتميز الوسيط الإلكتروني من حيث كونه برنامجاً من برامج الحاسب الإلكتروني تحدد طريقة استخدامه فبرامج الحاسب الإلكتروني يتم تصميمها على جهاز الحاسب الإلكتروني إذ ما أريد الاستفادة منها ويتحدد استخدامها بهذه الصورة بالجهاز الذي تم تصديقها فيه. فإذا ما أريد استخدام جهاز حاسب إلكتروني آخر فلا تتاح الاستفادة من خدمات الوسيط الإلكتروني الذي سبق شراؤه وتتصديقه إلا بإعادة تصديقه على الجهاز الآخر. وقد يشكل هذا الأمر عائقاً أمام استخدام الوسيط الإلكتروني، وذلك أن إبرام العقود عبر الإنترن特 متاح من أي جهاز حاسب إلكتروني متصل بشبكة الاتصالات العالمية (إنترنرت) ، فهذه العقود تتسم بسهولة إبرامها وسرعتها. فمن المتصور أن يعمد شخص إلى إبرام عقد من عقود التجارة الإلكترونية وهو على سفر. وفي مثل هذا العرض قد لا يتاح له الاستفادة من برنامج الوكيل الإلكتروني إذا لم يقم بتتصديقه على جهاز الحاسب الإلكتروني الذي يستخدمه^(٢).

ولعدم قابلية برنامج الوسيط الإلكتروني على الحركة لكونه برنامجاً تم تحديد طريقة استخدامه ولا يمكنه الخروج عنها، لذا يؤدي إلى انعدام التفاوض بين الأطراف المتعاقدة، حيث لا يتفلوّض الوسيط الإلكتروني مع الطرف الآخر أو يتحاور معه، وذلك لأنّه لا يخرج عن حدود ما تمت برمجته عليه سلفاً، حيث يقوم البرنامج بالتفاعل مع البيانات المطلوبة دون الرجوع إلى العنصر البشري أو الحصول على موافقته^(٣).

(١) للمزيد انظر رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص ٤٠١.

(٢) آلاء يعقوب النعيمي، الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق، ص ٢٦٤

(٣)Nicholas (١): Public policy and internet, Hoover institution press, ٢٠٠٠, p. ١٢٩.

المشار إليه لدى : صدام المحمدي ، الوسيط الإلكتروني ، المرجع السابق.

٣- احتمالية وقوع عدم الدقة في التنفيذ: قد ينفذ الوسيط الإلكتروني في الصفة الإلكترونية وفق ما حدد إليه سلفاً إلا أنه ينفذها بما لا يتناسب مع ذوق العميل واختياراته، وبالتالي لا تتفق الصفة مع إرادته رغم أنه قام بالعملية وفق الشروط الخاصة والمطابقة للبيانات المدخلة إليه سلفاً^(١)، وجدير بالإشارة أن مصممي برامج الوسيط الإلكتروني باتوا يسعون إلى تجنب هذه المساوى، بتطوير هذه البرامج لاسيما فيما يتعلق بأداء مهمتها الخاصة بالموازنة بين السلع المختلفة، فالموازنة حتى تكون دقيقة ينبغي أن تتناول الجوانب المتعددة التي تميز السلعة، فلا تقتصر على الموازنة بينها من حيث السعر وتحميل الجوانب الأخرى. ومن هذا المنطلق فإن الجيل الثاني من برامج الوسيط الإلكتروني كتلك المصممة من قبل مراكز البحث في جامعة (MIT) أضحت تعطى نتائج أكثر دقة، بأن تضمن جداول الموازنة بين السلع أو الخدمات التي يعتمد إليها باختيارها فقرات عدّة. فضلاً عن الثمن والمواصفات يتضمن الجداول متلا الفوارق بين العروض المختلفة من حيث الضمان الذي يقدمه البائع أو المنتج للسلعة، وطريقة الدفع وطريقة التسليم وخدمات ما بعد البيع، أو بيان السلعة الأكثر إقبالاً عليها من جمهور المستهلكين^(٢).

٤-ويذهب البعض إلى القول بأن سهولة الاختيار والنصب على الوسيط الإلكتروني، لعدم قدرته على التميز والتعرف على مصداقية الطرف التي يتعامل معه أو هل كون هذا التعامل جدياً أو هزلياً، وهو أيضاً من المأخذ التي تعترى استخدام الوسيط الإلكتروني في التعامل^(٣).

وكذلك من مأخذ التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني هو أنه عدم وجود حيز حجمي كافٍ (Bond Width) للاتصالات السلكية واللاسلكية على الرغم من اتساع شبكة الإنترنوت وتشغيلها فإنها لا تزال تفتقر إلى الحيز الكافي للاتصالات على نحو يتناسب مع الكم الهائل في الأنشطة

(١) سمير عبد السميم الأردن ، العقد الإلكتروني ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٨ ، ص ٦٤.

(٢) Emily M. weitzenboeck, Introduction to the special issue on electronic agents, op, cit. OECD, information technology outlook ٢٠٠٠:highlights, op,cit, p, ١٦٢.

مشار اليه لدى: الأء يعقوب النعيمي، الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق ص ٤٢٥.

(٣) صدام محمدى: الوسيط الإلكتروني، المرجع السابق، للمزيد:

Nicholas: Op. Cit., p. ١٣٠.

التي تتم من خلال استخدام الوسيط الإلكتروني ، كذلك التغير المستمر وال سريع في البرامجيات في إدارة الواقع الإلكتروني مما يتطلب عمليات تحديث مستمرة و تتطلب تكاليف باهظة في بعض الأحيان، وعدم توافق بعض البرامج الإلكترونية مع بعض تطبيقات البيانات لأن هناك تقدماً وابتكاراً مستمراً في تطبيقات البيانات فإن بعض التطبيقات لا تتوافق مع برامج الوسيط الإلكتروني^(١).

المبحث الثالث : أنواع الوسيط الإلكتروني

بعد ان انتهينا من بيان تعريف الوسيط الإلكتروني وما هيته والخصائص والمزايا و مأخذ التعاقد باستخدام و مأخذ التعاقد باستخدام الوسيط الإلكتروني، نود ان نبين في هذا المبحث الأخير أنواع الوسائط الإلكترونية ، ولكن قبل ذلك نود أن نبين في لمحه تاريخية عن فكرة الوسيط الإلكتروني في أول ظهورها ومن ثم تطورها المستمر وبيان أنواع الوسائط الإلكترونية .

لمحة تاريخية عن فكرة الوسيط الإلكتروني ، أن فكرة الوسيط الإلكتروني ليست فكرة حديثة الظهور ، اذ انها ترجع في ظهورها الى منتصف الخمسينات من القرن الماضي بعد ابتداع برنامج الذكاء الصناعي(AL) وهي برامج تميزها عن غيرها من البرامج، اذ يمكن ان تعمل من دون تدخل الانسان بشكل مباشر.^(٢) ونتيجة لظهور فكرة الانظمة الذكية (Intelligent system) ظهرت فكرة الوسيط الإلكتروني في امريكا عام ١٩٥٠، لتساعد في المهام المادية في جمع البيانات وعرضها للمستخدم بعد ذلك.^(٣) ، وبذلك شهدت بداية السبعينات دخول الوسيط الإلكتروني في ميدان الوساطة في التشغيل، وكان له الاثر البالغ على الوساطات التقليدية وخاصة

(١) نسرین عبد الحميد نبیه: الجانب الإلكتروني للقانون التجاري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ٢٠٠٨، ص ص ٢٦٢-٢٦٣.

(٢) الا يعقوب النعيمي، الوكيل الإلكتروني، المرجع السابق ص ٤٠٨.

(٣) اذ يرجع الفضل في تصميم برنامج الوسيط الإلكتروني الذكي الى التعاون بين مجموعة من مؤسسات امریکة ويعتبر برنامج Logie theorist اول برنامج يعمل في مجال الوساطة الإلكترونية وهو ضمن تصميم جامعة Carnegie عام ١٩٥٦. للمزيد ينظر: شريف محمد غنام، النظام القانوني للوكيل الإلكتروني. دبي ، المعهد ٢٠١٢ ، سلسلة الدراسات القانونية والقضائية (٧) ، ص ٣٠.

بالاقتصاديات المتقدمة، وأضفاء الصبغة الامادية على الوساطة بالتشغيل.^(١) ، وبذلك توجد بعض المبادرات الخاصة لأقامة جهاز يقوم بدور الوسيط في حل المنازعات في مجال المعاملات ، منها Lecyeribunal الذي انشأته جامعه مونتريال الكندية عام ١٩٩٥ ، وهو نظام مجاني مفتوح لكافة مستخدمي الانترنت ، تجارة ام مستهلكين خاص بكافة المنازعات الناجمة عن استخدام التكنولوجيا الحديثة.^(٢)

وقد استغلت هذه البرامج في ميدان المعاملات الالكترونية وعلى وجه التحديد في التجارة الالكترونية ، وذلك لقدرتها على البحث عن المعاملات والتعامل معها دون تدخل مباشر من قبل الانسان، وهي كذلك تقوم بدور الوسيط بين الاطراف التعامل والبحث عن المعاملات عبر الشبكة ، والدور الجديد لبرامج الذكاء الصناعي كوسطاء في التعامل.^(٣) وتتركز المهمة الاساسية للجيل الاول من برامج الوسطاء الالكترونيين في البحث عن المعلومات في الشبكة والتي تقترب الى حد بعيد من دور محركات البحث العادلة ، وتنقسم هذه البرامج الى ثلاثة اقسام:

النوع الاول: برامج تقوم بجمع المعلومات والبيانات من الشبكة وتصنيفها وفق المعيار الشخصي للمستخدم على صورة قائمة من المواقع المتعلقة بموضوع البحث.

النوع الثاني : برامج مختصة بالبحث عن المعلومات معينة وبيانات في الواقع الخاصة التي تحتاج إلى اشتراك ، الإمكان المخصصة لاعضاء مسجلين فيها، وتقوم بعرض البيانات بذات الطريقة التي تعمل بها برامج النوع الاول.

(١) عبد الله القاسمي، الوسيط الالكتروني بالتشغيل، المرجع السابق.

(٢) مراد يوسف مطلق ، التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الالكتروني، رسالة دكتوراه ، عين شمس ٢٠١٠ ، ص ٣٦٤.

(٣) أن هذه التسمية لم تستقر بعد فهي ليست التسمية الوحيدة وان كانت التسمية الأكثر شيوعا، فهناك من يطلق عليها تسمية(الوكيل الذكي Intelligent agent) وهناك من يشبهها بالإنسان الآلي(Robot)فيطلق عليها برامج الآلي (Software robots) وتسمى اختصارا(soft bots) مثلاً يطلق عليها(الرجل الآلي القائم على المعرفة....knowledge based robots) وتسمى اختصارا(know bots) وكذلك يطلق عليها الرجل الآلي المسند إلى مهمة(Task-based robots) وتسميتها المختصرة(Task bots).
للمزيد انظر: الاء يعقوب النعيمي، الوكيل الالكتروني، المرجع السابق، ص ٤٠.

النوع الثالث : برامج تختص بالبحث عن معلومات معينة مثل جمع المقالات الصحفية، وحجز تذاكر الطيران، والموقع المالية الامنة وشراء الكتب من محلات الكتب الالكترونية وغيرها^(١) ، أن هذه الأنواع الثلاثة من الجيل الأول لا تعمل بشكل مستقل من ثقافة نفسه إلا تحت إشراف ورقابة المستخدم، إلا انه أصبح من الممكن في عام ١٩٨٠ أن تصدر هذه البرامج إيجاباً محدداً وان تقبل عرضاً من شخص آخر نتيجة للتطور التقني لهذه البرامج ، والتفاعل بين تكنولوجيا هذه البرامج والتبادل الالكتروني للبيانات على شبكة الانترنت EDL والذى أدى إلى ظهور الجيل الثاني من برامج الوسائط الذكية.^(٢) واصبح هذا الجيل قادر على القيام بتنفيذ اعماله وتصرفاته القانونية اكثر تعقيداً من الجيل الاول واكثر استقلالاً INDEPENDENCY ، والقيام بعمل معين والتفاوض في عمل ما، وتكوين العقود لكونه يتميز ببعض الخصائص الفنية والتكنولوجية، ولهذا سمي هذا البرنامج بالوسيط الالكتروني الذكي^(٣) ، ويبدو أن أول تlimج للوساطة الالكترونية عن طريق الایحاء بالقانون الاتحادي جاء في صلب الماده الرابعة من القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ الذي اعتبر ان كل من يستخدم وسيلة من وسائل الاتصال يعد ضرباً من ضروب الوساطة، فعند تقييد الوساطة بوسائله معينة لاستعماله العملاً فتح الباب على مصراعيه امام ظهور الوساطة الالكترونية.^(٤)

أنواع الوسيط الالكتروني : أن الفقه يصنف الوسيط الالكتروني الى اكثـر من نوع وذلك حسب طبيعة الاعمال والتصرفات التي تسند الى الوسيط الالكتروني ، وعلى الرغم من تنوع الوسائط الالكترونية الا أن دوره يبقى واحداً ، فهو يقوم بعمل او تصرف باسم مستخدمه وحسابه، والفقـه بشـكل عام يصنـف الوسيـط الـالكتـروـني الى اربعـة انـواع هي الوسيـط الـالكتـروـني الـخـاص بالـبـحـث عنـ المـعـلـومـاتـ، الوسيـط الـالكتـروـني الـمـراـقبـ ، الوسيـط الـالكتـروـني الـمسـاعـدـ ، والـوسيـط الـالكتـروـني الـخـاص بـإـجـرـاءـ التـصـرـفـاتـ القـانـونـيـ^(٥) ، والنـوعـ الـأـخـيـرـ هوـ الذـيـ يـهـمـنـاـ فـيـ درـاسـتـناـ وـهـوـ النـوعـ الذـيـ نـقـصـدـ ، وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ بـرـامـجـ الـوـسـائـطـ الـالـكـتـرـوـنـيـةـ مـتـوـعـةـ وـكـثـيرـةـ ،

^(١) CRUQUENAIRE(A). Electronic Agents as search engines .copyright related aspects international journal of law and information technologles.vogn3,pp.٣٤٣,٣٢٧.

المشار اليه من قبل شريف محمد غنام.النظام القانوني لوكيل الالكتروني، المرجع السابق ص ٣١ .

^(٢) شريف محمد غنام، دور الوكيل الالكتروني بالتجارة الالكترونية، المرجع السابق ص ٢٩ .

^(٣) شريف محمد غنام، دور الوكيل الالكتروني بالتجارة الالكترونية، المرجع السابق ص ٣١ .

^(٤) لم تقبل الوساطة في مفردها الضيق الا بعد القانون الاتحادي عد(١) لسنة ٢٠٠٦ بشأن المعاملات والتجارة

الالكترونية وتحديداً بعد قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٧ .

للمزيد ينظر: طارق البكوش، مشروع مداخلة حول الوساطة الالكترونية، بحث مؤتمر المعاملات الالكترونية، الامارات ص ٧١٤ .

^(٥) الاء يعقوب النعيمي، الوكيل الالكتروني، المرجع السابق ص ٤٢٧ .

وتتنوع الغايات والأهداف التي يتتوخى تحقيقها مستخدموه ومشغلوه تلك البرامج والتي تقوم بإنجاز أعمال قانونية يفترض أن يقوم بها الأشخاص القانونيين الذين قاموا بتنصيب وتشغيل برامج الوسائط الالكترونية الذكية ، والتي تدخل في تكوين العقود وابرامها وتنفيذها في بعض الأحيان، لذلك سميت هذه البرامج بالوسائط الذكية^(١) ، ويمكن تقسيم أنواع الوسائط الالكترونية إلى قسمين رئيسيين وذلك بحسب هدف الوسيط الالكتروني والامكانيات الفنية وما يتمتع بها كالذكاء والقدرة على التصفح عبر شبكة الانترنت .

القسم الأول : يضم الوسائط الالكترونية المستحدثة لإنجاز أعمال مادية.

القسم الثاني : يضم الوسائط الالكترونية التي تقوم بإنجاز تصرفات قانونية.

القسم الأول : الوسطاء الذين يقومون بأعمال مادية ، وهذا النوع يقتصر على ما يقوم به الوسيط الالكتروني لحساب مستخدمه على القيام بعمل مادي، فلا يتطلب الأمر اتجاه الارادة لاحادث اثر قانوني وتعبيرها عن الارادة^(٢) ، ويشمل هذا النوع وسيط البحث عن المعلومات ، والوسيط المراقب ، والوسيط المساعد . كما سوف يتم بيان كل نوع منه .

١- وسيط البحث عن المعلومات : ينحصر مهمة هذا النوع من الوسيط الالكتروني في البحث عن المعلومات التي يطلبها منه المستخدم بناء على تعليمات من المستخدم ليظهرها للمستخدم فيما بعد ، لذلك صارت هذه البرامج للبحث عن المعلومات بسبب وجود كم هائل من المعلومات على الانترنت ، والبحث عنها بالطريقة التقليدية يستغرق مده زمنية طويلة^(٣) ، وان دور الوسيط الالكتروني يشابه الى حد كبير الدور الذي تؤديه محركات البحث (google, yahoo) او (search engines) ، علما ان كل منها يجمع المعلومات بطريقة خاصة من قبل المستخدم ، الا ان هناك فارق في النتائج التي يقدمها الوسطاء عن مواتير البحث^(٤) ، وانه فارق تقيي مهم وذلك ان مواتير البحث تظهر نتائج البحث التي توصلت اليها على شكل قائمه تقترب بالكلمات التي زودها بها المستخدم تبدا القائمه بالأقرب ثم تنتهي بالأبعد ، ومن ذلك إذا أراد المشتري على سبيل المثال البحث عن غرض عليه كتابة اسمه ضمن موقع البحث وسوف تظهر له ضمن

(١) اسعد الجميلي، صدام محمد، تكوين العقد بالوسائط الالكترونية الذكية، المرجع السابق ص ٣٧ .

(٢) شريف محمد غنام ، النظام القانوني للوكيل الالكتروني، المرجع السابق ص ٣٣ .

(٣) الاء يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكتروني، المرجع السابق، ص ٤٢٨ .

(٤) Yahoo, Electronic agent model., at <http://english.ttu.edu> /kairos /٣-١ /eoverwed /galin /agent. Htm.,p.

مشار اليه لدى شريف محمد غنام ، دور الوكيل الالكتروني بالتجارة الالكترونية، المرجع السابق ص ٣٢ .

موقع التي تعرض هذه الحاجة للبيع بعدد كبير وعليه ان يختار بنفسه الافضل وان يوازن فيما بين الواقع ،اما اذا استعان بوسیط الكتروني فان عملية البحث سوف تكون أكثر تحديدا ، وذلك بناء على طلب مستخدمه^(١) ، وتجد الإشارة إلى أن هذا النوع من الوسائل ليس له قاعدة بيانات، اذا يجب تثبيته اولا قبل استخدامه في كمبيوتر المستخدم^(٢).

ولم ينحصر دور الوسيط الالكتروني على تقديم المعلومات بشكل دقيق بل تعدى ذلك الى تقديم التوصية للمشتري عن الشيء الذي يرغب في شرائه ضمن البيانات التي زوده بها المشتري ومفضلاه وتقديم النص والارشاد الذي يختلف بحسب شخصية العميل فكلما كانت معرفة العميل بالخدمات الالكترونية محددة او حرفته بعيدة عنها، كلما كانت حاجة للنص والارشاد أوكد ، وكلما كان النص في حقه مسايرا obligation personalize ومؤهلاته الشخصية (appreciation in concerto)^(٣) ، وذلك نتيجة التطور الذي شهدته وسائل البحث عن المعلومات. اذا يقوم وسط المعلومات للمستخدم بعد تحليلها ومعاجتها والحالات التي يتعرض فيها لبرام العقود ، والحالات التي يوصي بها البرنامج ببرام العقود مع المستهلك اذ بناء على هذا التحليل والتوصيه يقف على اسباب النجاح في ابرام العقود او الفشل في ذلك.^(٤)

٢ - الوسيط الالكتروني المراقب: يتولى هذا النوع من الوسائل الالكترونية متابعة التغيرات التي تحدث على الانترنت بخصوص معلومات معينة ، ومن ثم اعلام المستخدم بها وذلك عن طريق

^(١) اذ بعد اول برنامج وسيط للبحث عن المعلومات(Bargain finder) وقد كان نطاقه محدود للبحث عن سلعه واحده هي الاقراص الليزرية الموسيقية (CDS MUSIC) وبعد ذلك تم تطوير برنامج وسيط البحث عن المعلومات ليكون قادر على البحث عن اكثرب من سلعه واحدة، وبعد برنامج (FIDO THESHOPPING DOGGIE) اول برنامج البحث عن السلع متعددة، وله القدرة على الدخول الى قواعد بيانات المحلات الافتراضية على الانترنت. منقول عن : الاे يعقوب النعيمي، المرجع السابق، ص ٢٢٩ وما بعده.

^(٢) من امثلة ذلك وسطاء البحث عن المعلومات ،برنامج Copernic وهو ملك لشركة Copernic.com . منقول عن: شريف محمد غمام،النظام القانوني للوكيل الالكتروني، المرجع السابق ص ٣٥.

^(٣) وحسب رئي الدكتور طارق البكوش لايجوز لل وسيط تقديم واجب النص والارشاد عبر وسائل الكترونية او برامجيات جاهزة تعمل تلقائيا او مؤتمنة لاتراعي خصوصية وخاصة كل عميل،فتقديم النص والارشاد يجب ان يحافظ على طبعه الانساني الذاتي(humnitatem) وان يسرى لكل عمل على حده.

للمزيد ينظر : طارق البكوش،مشروع مداخلة حول الوساطة الالكترونية، المرجع السابق ص ٧٣٤ وما بعدها.

^(٤) الاے يعقوب النعيمي، الوكيل الالكتروني، المرجع السابق، ص ٤٣٢ وما بعدها .

أكثر من صيغة^(١) ، ويأتي دور الوسيط المراقب انه يتتابع اي تغيرات حدثت على تكنولوجيا معينة او في موضوع معين يكون محل اهتمام المستخدم ، كذلك يمتاز الوسيط المراقب بكونه يعمل بصورة دائمه حتى يتمكن من مراقبة اي تغير يصيب المعلومات التي نهم المستخدم.^(٢)

٣ - الوسيط الالكتروني المساعد: أن الغرض من استخدام الوسيط الالكتروني المساعد لتخفييف من ضغط الاعمال الروتينية التي يجريها مستخدم الحاسوب الالكتروني اذا يمكن ان يكون برنامجا مستقلا او جزءا ملحا ببرنامج آخر ، وعليه يمكن تقسيم هذا النوع من الوسائل الى نوعين:

أ - وسيط سطح المكتب: أن هذا النوع من الوسائل يوجد بشكل مستقل او منفصل على سطح مكتب كمبيوتر المستخدم وهو من اشهرها، اذا انه يقوم بتنظيم شبكة الانترنت عن طريق فلتره البريد القائم الى المستخدم وفرزه وتركيزه بشكل معين ، وكذلك مسح البريد غير المرغوب فيه بناء على تعليمات المستخدم ولهذا النوع من الوسائل اهمية كبيرة للشركات والمشروعات في الرد على عملائها عن طريق البريد الالكتروني.^(٣)

ب - وسيط التعلم: يقوم هذا النوع من الوسائل المساعدين باعمال فنية لمساعدة المستخدم في انجاز المسائل الروتينية عند استخدام الشبكة ، وانه قادر على ربط ادائهم بمفضلات المستخدمين عن طريق التعلم من سلوكهم وخبرتهم السابقة ويستطيع ان يبحث عن الافضل ويقدمه للمستخدم ، اذا ان برامج وسيط التعلم برنامج متقدم تقينا.^(٤)

القسم الثاني : الوسطاء الذين يقونون بتصرفات قانونية لحساب مستخدمه ، لم يقتصر دور الوسيط الالكتروني في اعماله لحساب المستخدم على الاعمال المادية الروتينية ، بل تعدى ذلك إلى القيام بتصرف قانوني لحساب المستخدم ، لما يتطلب ارادته نتيجة احداث اثر قانوني ، فلا يقف تدخل

^(١) من ذلك مثلا ان يرسل رسالة بريد الكتروني الى المستخدم تعلمه بالتغييرات المذكورة ، او ان تظهر له رسالة تلقائية في نافذة مستقلة بمجرد ان يشغل جهاز الحاسب الالي، او ان يقوم بخزن المعلومات التي يحصل المستخدم عليها بمجرد طلبها من برنامج الوسيط.

منقول عن : الاे يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكتروني ، المرجع السابق ص ٤٣٣ وما بعدها.
^(٢) الاے يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكتروني ، المرجع السابق ص ٤٣٤ .

^(٣) من هذا النوع برنامج Swift search الذي صممته شركة Internet Associate وبرامج note swift file .
من تصميم شركة LBM ، ومن امثلة هذا النوع برنامج outlook وهو من تصميم شركة Microsoft .
منقول عن: شريف محمد غنام ،دور الوكيل الالكتروني في التجارة الالكترونية ، المرجع السابق ص ٣٦ وما بعدها.
^(٤) من امثلة هذا النوع من الوسائل Alexa من تصميم شركة Alexa interct وبرنامج letizia التابع لمعهد mit
منقول عن: شريف محمد غنام . النظام القانوني للوكليل الالكتروني ، المرجع السابق ص ٣٧

الوسيط في ابرام العقود فقط بل قد يسبق ذلك في مرحلة المفاوضات^(١) ، إذ يمكن للمتعاقدان الاستعانة بوسطط الكتروني يكون طرفا ثالث محايد لظرفي العقد^(٢) ، ويستخدم هذا النوع من الوسائل الالكترونية الذكية بصفه عامه من قبل المستهلك والتاجر ، لغرض انجاز التعاقد ويستخدم المنتج او التاجر الوسيط الالكتروني الذي لغرض الدخول في التعاقدات التي ينبغي فيها تصريف وتسويق منتجاته ، وكذلك لايمعن من استخدام كلا الطرفين وسيطا الكترونيا ذكيا في الوقت نفسه لانجاز التعاقد وتنفيذها وذلك من خلال وسطين الكترونین لكل من الطرفين^(٣) ، ومن ذلك يتبيّن لنا تنوع تطبيقات التعاقد باستخدام الوسائل الالكترونية الذكية بثلاثة صور وذلك:

١- الوسيط الالكتروني المستخدم للتعاقد من قبل المستهلك ، نظرا لاتساع مستخدمي الانترنيت بالعالم ، وخاصة للأغراض التجارية وارتباطهم اياد كطرف في التعاقد هذا من جانب ولضرورة حماية وضمان حقوق هؤلاء المستهلكين ، ومن جانب آخر يمثل دفاعا مهما للقبول بهذه الثورة التقنية الجديدة والقبول يجري تكوينه من عقود باستخدام الوسائل الالكترونية ، ولا ان جميع المعاملات التي تتم عن طريق الشبكات الدولية بالتفاعل بين المستهلك وجهاز الحاسوب الموصول بالشبكة وهو مادفع الى القول بأنه ينبغي ان ينظر الى الروابط التجارية بين المتعاقدين الالكتروني والمستهلك الى انها معاملات قانونية ولا بد من الاعتراف بها وتحسينها^(٤) ، والمستهلك بوصفه طرفا ضعيفا يتلقى الخدمة التي يطلبها بدون وسائل حمايه مباشرة وهذا هو الجانب السلبي الذي يبرز للتطور الذي حصل ولايمكنه معاينة محل العقد بطريقة حقيقة ولا يتلقى حقيقة مع الطرف الآخر في مجلس عقد تقليدي ، ولا يباشر الطرفان كثيرا من الممارسات المعتادة في التعاقدات التي تهدف الى حماية المستهلك وضمان مصلحته في إتمام التعاقد^(٥) ، وتقليديا أن حصول المستهلك على السلعة او الخدمة يمر بمراحل هي:

١- تحديد الحاجات او السلع او الخدمات التي يحتاجها المستهلك.

٢- معلومات حول المنتج او السلعة وسيتم اختيار السلعة او الخدمة عن طريق وسطاء تجاريين وكذلك اختيار التاجر او الموزع الذي يجري التعاقد معه وكذلك تحديد الثمن والضمان ومدة التسليم والسمعه التجارية^(٦).

(١) الا يعقوب النعيمي، الوكيل الالكتروني . المرجع السابق ص ٣٦ وما بعدها

(٤) الياس ناصيف ، العقود الدولية ، العقد الالكتروني في القانون المقارن ، منشورات الحلبي ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٩ ، ص ١٢٨.

(٥) اسعد الجميلي، صدام المحمدي ، تكوين العقد عن طريق الوسائل الالكترونية الذكية، المرجع السابق ص ٣٦

(٦) اسعد الجميلي ، صدام المحمدي ، تكوين العقد بالوسائل الالكترونية الذكية ، المرجع السابق ص ٣٧

(٧) أسامة احمد بدر، حماية المستهلك في التعاقد الالكتروني ، ط١، دار الجامعة ، القاهرة ، ٢٠٠٥، ص ٩٥.

(٨) اسعد الجميلي ، صدام المحمدي ، تكوين العقد بالوسائل الالكترونية الذكية، المرجع السابق ص ٤٠

٣- التفاوض وذلك بتحديد شروط التعامل، ويلاحظ ان كثيرا من شروط العقود التي تبرم مع المستهلك عبر الانترنت تكون محددة مسبقا من قبل التاجر.

٤- مرحلة إبرام العقد وتنفيذه وذلك بعد اتمام التفاوض بين المستهلك والتاجر والاتفاق بشأن شروط العقد، وحيث ينعقد العقد بتطابق الإيجاب والقبول ، وذلك بدفع الثمن وتسلیم السلعة او تقديم الخدمة.

٥- المرحلة الأخيرة هي مرحلة تقييم العقد وتقييم الخدمات مابعد العقد كالاتفاق على ان يقدم التاجر خدمات الصيانه للمبيع ، والتي تعد جزءا من تنفيذ العقد، والتي تعد من الخدمات تصنف باعتبارها مرحلة مستقلة من المراحل التي يمر بها سلوك المستهلك ، وكذلك ايضا تقييم المستهلك لمجمل عملية الحصول على السلعة او الخدمة ومدى رضاها عنها.

ويبرز دور الوسيط الالكتروني في المراحل التي تسبق ابرام العقد وذلك في الاستعانه به في تحديد حاجه المستهلك، الا ان مايقوم به الوسيط الالكتروني في المراحل التي تسبق ابرام العقد لايندرج ضمن القيام بتصريف قانوني لحساب المستهلك ، لأن البحث عن المعلومات تتعلق بالتاجر ولايندرج في اطار العمل المادي، اما تدخل الوسيط في المرحلتين الاخيرتين للتفاوض ومرحلة ابرام العقد وتنفيذه ، ففيه قيام تصرف قانوني لحساب المستهلك^(١) ، وان التكنولوجيا اليوم تسمح باستخدام الوسيط الالكتروني الذكي لإنجاز اغلب هذه المراحل ، وقد يتعدى تدخل الوسيط الالكتروني مرحلة التفاوض فيتدخل في ابرام العقد فيصدر تعبير عن الاراده قد يكون ايجابا او قبولا ، ويكون تعبرا ملزما لمستخدمة المستهلك^(٢) ، إلا أن هناك رئي في دور الوسيط الالكتروني بايصال وتبلیغ الاراده للسوق تكون لازما على العميل ان يتحمل وحده تبعية اختياره، وذلك لكون اعمال الوسيط الالكترونية اعمال مادية لاترتفق الى مرتبة التصرفات القانونية ، لأن الاوامر المدخلة عبر الانترنت مثلها هي عمل فني بحت، ويمكن ان يقوم به برنامج الكتروني معد للغرض او حتى منظومته الالكترونية مؤتمته دون ان يكون لل وسيط الالكتروني دور حاسم ، وعمليات العرض والطلب تكون بصفه الية اي الكترونية دون ان يكون لل وسيط الالكتروني اي دور وانها عملية مادية بحثه ولا يمكن اعتبارها تصرف قانونيا^(٣) ، ويمكن لل وسيط الالكتروني أن يفاوض نيابة عن مستخدمه المستهلك بمختلف شروط العقد التي يمكن التفاوض بشئتها وذلك بعد تزويدہ بالتعليمات من قبل المستخدم (المستهلك) ، ولايقف الامر الى حد التفاوض او ابرام العقد بل يمكن ان يمتد بان يتدخل الوسيط الالكتروني الى مرحلة التنفيذ ودفع الثمن او الاجرة

(١) آلاء يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكتروني ، المرجع السابق ص ٣٣٨ وما بعدها.

(٢) اسعد الجيلي ، صدام المحمدي . تكوين العقد بالوسائل الالكترونية الذكية ، المرجع السابق ص ٤١

(٣) طارق البكوش ، مشروع مداخلة حول الوسائط الالكترونية ، المرجع السابق ص ٧٤٨ وما بعدها.

الكترونيا ، عن طريق بيانات تتعلق بارقام بطاقة الاتمان الخاصة بالمستهلك لدفع الثمن نيابة عنه^(١)

٢ - الوسيط الالكتروني المستخدم للتعاقد من قبل المنتج ، أن جميع المراحل التي سبقت حصول المستهلك على السلعة والخدمة قد جرت جميعها والتاجر او المنتج طرفا فيها، فالطرفين التاجر والمستهلك مشتركون في ابرام هذا العقد ، ولا ان المنتجون او البائعون يحتاجون الى عرض سلعهم وخدماتهم طول الوقت وبصورة مستمرة ولا تقييد بمواعيد عمل معينة شأن المحلات التجارية ، فهم بحاجة الى الوسائل الالكترونية اكثر من حاجة المستهلكين لها، فالوسيط الالكتروني يقوم بالرد على طلبات العملاء بشكل متقدم ومستمر على المشتري ، ولهذا فان حاجة التاجر او المنتج الى وسيط الكتروني لحفظ البيانات الخاصة بكل مشتري ويقارنها بالبيانات التي يديها بكل مرة ويقدم عرضا شخصيا لكل مشتري^(٢) ، أن الوسيط الالكتروني مرتبط الكترونيا بالهيئة والسوق ويجد بالواسطه حفظ البيانات الشخصية المتعلقة بهوية عميله المشمولة بالسر المهني لأن نظام السوق نفسه يفرض على الوسيط ، كما يتلزم الوسيط بضمان امن المعلومات والبرامج التي يعتمدها المعتمدون من طرف الوسيط الالكتروني ، ولا يقتصر دور الوسيط الالكتروني على مرحلة التفاوض بل يتعدى ذلك إلى التعبير عن الارادة ، إيجاباً وقبولًا ، وعليه تكون الوساطة مجرد عملية تنفيذ ما تلقاه الوسيط من أوامر من قبل العميل ، فالوسيط الالكتروني هو في واقع الحال وسيط العميل يمثله ويحمي مصالحه ، فلاتقوم اشتراط المصلحة الغير اذا لم تنشأ علاقة مباشرة بين المتعهد والمنتفع^(٣) ، ويظهر الوسيط الالكتروني كموجب او كقابل من دون تدخل او رقابة مشغل الوسيط على العقود التي يجريها ودون وجود اية مراجعة نهائية منه لبنيود العقد ويتحقق ذلك من خلال :

١ - نشر وتسييق المنتج عبر الشبكة ، وعلى نطاق يمتد مع امتداد الشبكة الدولية الأمر الذي يوفر مساحة واسعة للعرض اكبر من نطاق السوق التقليدية.

(١) من أمثلة الوسيط الالكتروني الذي يتم استخدامه للتفاوض (Tete-tete) المطور من قبل معهد ماساشوستشن للتكنولوجيا ، وهو برنامج مصمم للتفاوض بشان مختلف الشروط.

للمزيد انظر: الاे يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكتروني ، المرجع السابق ص ٤٤ وما بعدها.

(٢) من أمثلة هذا النوع Broad vision والوسط Select cast والوسط Agent ware وكذلك الوسيط CBB الذي طورته شركة MIT الذي يقوم بست خطوات رئيسية في عملية البيع ، وفي تحديد فئة المشترين.

للمزيد انظر: شريف محمد غنام ، النظام القانوني للوكيل الالكتروني ، المرجع السابق ص ١٤

(٣) طارق البكوش ، مشروع مداخلة حول الوساطة الالكترونية ، المرجع السابق ص ٧٥٢ وما بعدها

٢- زيادة العروض الخاصة بشراء المنتوج بشكل مستمر لبساطة الوصول الى هذه العروض عن طريق الشبكة دون الحاجه الى سماسره او وسطاء وبهذا يوفر الجهد المبذول في مراقبة الوسطاء او مستخدمين السوق التجاريه.

٣- يزيل الوسيط الالكتروني الفرق لدى التاجر ويوفر اقتصاد في الجهد والنفقات بشكل كبير ، وبالتالي يؤدي الى تقليل التكاليف التي يتحملها التاجر والى انخفاض سعر السلعة.

٤- عن طريق الوسيط الالكتروني لايمكن بث الرسائل العشوائية او التطفل من قبل طرف ثالث عن طريق التدخل او التنصت على الصفة ومنع التفاوض لأن الصفة ستبقى بين الطرفين، مما يحقق قدر اعلى من السرية ونسبة نجاح ابرامها تصل الى درجه عاليه وعلى اكمل وجه.^(١)

٣- التعاقد بالتفاعل بين وسطيين الكترونيين ، يتبع دليل التشريع الملحق بالاتفاقية الذي عدته لجنة الاونستراال في الامم المتحده بان تزايد استخدام الوسائط الالكترونية الذكية بالتجارة الالكترونية بدفع الى اعادة النظر في النظريات القانونية التقليدية بشان تكوين العقود لاجل تقييم مدى ملائمتها بالنسبة للعقود التي تنشأ دون تدخل بشري^(٢) ، وتأكيد صحة العقد الذي يكون بالتفاعل بين وسطيين الكترونيين المادة ١٢ من اتفاقية الاونستراال الخاصة باستخدام الخطابات الالكترونية في العقود الدولية ، وان اتفاقيات الاونستراال لا تحول بأي شكل من الاشكال دون استخدام برامج الوسائط الالكترونية الذكية مثل اصدار الطلبيات او معالجة طلبيات الشراء ، ولا يوجد في القانون النموذجي ميبدو انه يضع عقبات امام استخدام نظم الرسائل الالية تماماً ، لانه لايتناول تلك النظم على وجه التحديد ، ورأت لجنة الاونستراال ، انه سيكون من المفيد ان تنص اتفاقية الخطابات الالكترونية على احكام تيسير استخدام نظم الرسائل الالية في التجارة الالكترونية ، وقد نصت المادة ١٢ قاعدة عدم تمييز صريحه يقصد بها توضيح ان عدم وجود مراجعه بشريه لمعاملة معينه او تدخل بشري لايجو بحد ذاته دون تكوين العقد ، ولايحرم مجرد استخدام نظم وبرامجيات الوسائط الالكترونية لاغراض تكوين العقد، من الفعالية والصحة والنفاذ ، ولاسباب عده تبطل صحة العقد بمقتضى القانون الداخلي.^(٣)

(١) للمزيد ينظر : صدام المحمدي ، التفاوض على العقود بين الحرية والتقييد ، بحث منشور في مجلة الحقوق ، جامعة النهرين ، العدد الخاص بالمؤتمر القانوني الأول لعام ٢٠٠٩

(٢) حيث نصت المادة بانه (لايجوز انكار صحة او امكانية انفاذ العقد الذي يكون بالتفاعل بين نظام رسائل الى وشخص طبيعي او بالتفاعل بين نظامي رسائل، اليين لمجرد عدم مراجعة شخص طبيعي كلا من الافعال التي قامت بها نظم الرسائل الالية او العقد الناتج عن تلك الافعال او تدخله فيه).

منقول عن اسعد الجميلى، صدام المحمدي، تكوين العقد باستخدام الوسائط الالكترونية، المرجع السابق ص ٤٢
(٣) اسعد الجميلى ، صدام المحمدي ، تكوين العقد بالوسائل الالكترونية، المرجع السابق ص ٣ .

الخاتمة والتوصيات

بعد أن انتهينا من هذه الدراسة والتي بينا فيها مفهوم الوسيط الإلكتروني وتناولنا فيها تعريف برنامج الوسيط الإلكتروني كما ورد في العديد من التشريعات ، ومن خلال التعريف به تبين خصائصه على انه برنامج يعمل بشكل مستقل دون تدخل بشري على وفق المعلومات والبيانات المزود بها من قبل منشأة وله القدرة على المبادرة بإنشاء أو إرسال أو تسليم أو تنفيذ رسالة البيانات الإلكترونية وله القدرة على رد الفعل ، كما ذكرنا أهـم مزايا ومخاطر التعامل عبر الوسيط الإلكتروني ، وأخـراـ بـينـاـ أنـوـاعـ الوـسـيـطـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ ، وـتـوـصـلـنـاـ إـلـىـ ماـ يـتـمـعـ بـهـ هـذـاـ بـرـنـامـجـ مـنـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ التـعـاـقـدـ وـإـبـرـامـ الصـفـقـاتـ ، لـذـلـكـ لـاـ بـدـ مـنـ إـعادـةـ النـظـرـ فـيـ السـمـاحـ لـلـثـرـوـةـ التـقـنـيـةـ لـلـاتـصـالـاتـ الـحـدـيـثـةـ بـالـتـقـدـمـ دـوـنـ وـضـعـ صـعـوبـاتـ أـمـامـهـ ، وـخـاصـةـ بـمـاـ يـتـمـعـ بـهـ بـرـنـامـجـ الـوـسـيـطـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ مـنـ مـزاـيـاـ وـخـصـائـصـ فـيـ تـوـفـيرـ الـوقـتـ وـالـجـهـدـ وـالـدـقـةـ وـالـسـرـعـةـ فـيـ اـنجـازـ الـتـعـاـقـدـاتـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ ، التـيـ دـفـعـتـ الـكـثـيرـ مـنـ التـجـارـ وـالـمـسـتـهـلـكـينـ عـلـىـ الـاستـعـانـةـ بـهـ فـيـ اـنجـازـ الصـفـقـاتـ.

وبما أن التعامل مع برنامج الوسيط الإلكتروني الذي أصبح واقع عملي لا يمكن الهروب منه ، إذ يجب التفاعل معه بالوسائل القانونية الصحيحة التي تكفل أمان المعاملين عبر الوسائل الإلكترونية ، التي يصاحبها تطور تكنولوجي مستمر ، كذلك نقترح أن تقرر القوانين الخاصة بالتجارة الإلكترونية وبنصوص صريحة واضحة الدلالة صحة تكوين العقد الذي يتم عبر برنامج الوسيط الإلكتروني.

كما يرى ضرورة التنسيق في عمل الوسيط الإلكتروني على المستوى الدولي ، واعتراف التشريعات الداخلية لهذا الواقع الجديد بالتنظيم من حيث صحة التعاقد الذي يتم عن طريقة ، كما يمكن أن نرى مستقبلا في تطور الأجيال القادمة من أنظمة برنامج الوسيط الإلكتروني لها القدرة على التصرف بذاتها وبشكل مستقل وليس فقط بصورة آلية ، وان تتمكن هذه البرامج وبفضل التطورات في مجال الذكاء الصناعي أن يتعلم من التجربة ، وان يعدل ذاتيا التعليمات الموجودة في برمجته وان يفاوض ويحاور ويبتكر تعليمات جديدة .

المراجع

- ١- إبراهيم الدسوقي أبو الليل ، الجوانب القانونية في التعاملات الالكترونية ، مجلس التشر
العلمي ، الطبعة الأولى ، الكويت ٢٠٠٣ .
- ٢- أسامة أبو الحسن مجاهد ، الوسيط في قانون المعاملات الالكترونية ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧ .
- ٣- أسامة احمد بدر ، حماية المستهلك ف التعاقد الالكتروني ، دار الجامعة الجديد ، ٢٠٠٥ .
- ٤- آلاء يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكتروني (مفهومه وطبيعته) ، بحث مقدم إلى مؤتمر
المعاملات الالكترونية ، دولة الإمارات العربية المتحدة ، ٢٠٠٨ .
- ٥- ثروت عبد الحميد ، التوقيع الالكتروني ، دار الجامعة الجديد ، ٢٠٠٧ .
- ٦- خالد ممدوح إبراهيم ، إبرام العقد الالكتروني ، رسالة دكتوراه ، جامعة الإسكندرية ، ٢٠٠٧ .
- ٧- رافت رضوان ، عالم التجارة الالكترونية ، دار النهضة العربية ، ١٩٩٩ ..
- ٨- سمير عبد السميم الاودن ، العقد الالكتروني ، مشات المعارف ، الإسكندرية ، ٢٠٠٥ .
- ٩- شريف محمد غنام محمد ، النظام القانوني للوكيل الالكتروني ، دراسة مقارنة في ضوء
الإعمال الوطنية والدولية ، إصدارات معهد دبي القضائي ، سلسلة الدراسات القانونية
والقضائية (٧) ، ٢٠١٢ .
- شريف محمد غنام محمد ، دور الوكيل الالكتروني في التجارة الالكترونية ، دار الجامعة
الجديدة ، ٢٠١٢ .

- ١٠- صدام فيصل كوكز المحمدي ، الوسيط الالكتروني (دراسة مقارنه) ، بحث منشور
بمجلة حقوق البحرين ، العدد الأول ، ٢٠١١ .
- صدام فيصل المحمدي ، التفاوض على العقود بين الحرية والتقييد ، بحث منشور بمجلة
الحقوق النهرین ، العدد الخاص بالمؤتمر القانوني الأول . ٢٠٠٩ .
- اسعد عبيد الجميلي ، صدام فيصل المحمدي ، تكوين العقد بالوسائل الالكترونية الذكية ،
بحث منشور جامعة البحرين ، العدد الأول ٢٠١٤ .
- ١١- طارق البکوش ، مشروع مداخلة الوساطة الالكترونية ، بحث مؤتمر المعاملات
الالكترونية ، الإمارات ، ٢٠٠٨ .
- ١٢- عبد الفتاح بيومي حجازي ، ثبات المعاملات الالكترونية عبر الانترنت ، منشات
المعارف ، ٢٠٠٩ .
- ١٣- عبد الفتاح محمود الكيلاني ، المسؤولية الناشئة عن المعاملات الالكترونية عبر
الانترنت ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١١ .
- ١٤- عبد الله ألقاسي ، الوسيط الالكتروني في التشغيل ، المنشور على الموقع
ناريـخ النـشر ٢٢ سـبتمـبر ٢٠١١ www.marocdroit.com/

- ١٥- مجد الدين محمد إسماعيل السوسوة ، إبرام عقد البيع عن طريق الانترنت ، رسالة دكتوراه ، عين شمس ٢٠١٠ .
- ١٦- محمد السعيد رشدي ، التعاقد بوسائل الاتصال الحديثة (ومدى حجيتها في الإثبات) ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٨ .
- ١٧- محمود عبد الرحيم الشريفات ، التراضي في تكوين العقد عبر الانترنت ، دراسة مقارنة ، دار الثقافة ، الطبعة الثانية ، ٢٠١١ .
- ١٨- مراد يوسف مطلق ، التعاقد عن طريق وسائل الاتصال الالكتروني ، رسالة دكتوراه ، عين شمس ، ٢٠١٠ .
- ١٩- نسرين عبد الحميد النبيه ، الجانب الالكتروني للقانون التجاري ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٨ .
- ٢٠- الياس ناصيف ، العقود الدولية ، العقد الالكتروني في القانون المقارن ، منشورات الحلبي ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٩ .